

الفصل الثالث

الإمام المجدد

(اللهم اهدى قريشا فإن عالمها يملأ طباق الأرض علما) [رواه أحمد]

● صفاته ومواهبه :

كان الإمام الشافعي رضى الله عنه يتحلى بجميل الصفات وحميد الأفعال كان متواضعا فى عظمة كريما فى سخاء رغم حاجته حليفا فى أدب جم . كما كان صادقا أميناً وفيما رقيقاً فى عزة وكرامة محبا للناس ودودا لطيفا . عالما مجددا عابدا زاهدا محبوبا من الناس العلماء والعامّة لأنه كان كما وصفه حبيبه وتلميذه النجيب الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه :

(كان الشافعي كالشمس للدنيا وكالعافية للناس) .

ويصفه ابن الصلاح رحمه الله تعالى فيقول :

كان رضى الله عنه طويلا سائل الخدين قليل لحم الوجه طويل العنق طويل القصب . أسمر خفيف العارضين يخضب لحيته بالحناء حمراء قانية حسن الصوت حسن السميت عظيم العقل حسن الوجه حسن الخلق فصيحاً من أذرب الناس لسانا إذا خرج لسانه بلغ أنفه وكان مسقاما ممنوا بالبواسير .

ويقول الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالى :

قد كان الشافعي قوى المدارك . كان حاضر البديهة تنثال عليه المعاني انثيالا فى وقت الحاجة إليها . وكان يلقي على الدروس ضوءاً من تفكيره فتتضح بين يديه الحقائق ويستقيم منطقها وكان عميق الفكرة وكان بعيد المدى فى الفهم لا يقف عند حد حتى يصل إلى الحق كاملا . وكانت نتيجة اتجاهه إلى الكليات أن وضع أصول الفقه . فكان فى أصول الفقه كأرسطو فى المنطق . وكان الشافعي قوى التأثير وقوى البنيان واضح التعبير وأوتى مع فصاحة لسانه وبلاغة بيانه صوتا عميق التأثير يعبر بنبراته كما يوضح بعباراته، ولعمق تأثير صوته كان إذا قرأ

القرآن وجاهر بقراءته أبكى سامعيه . وكان الشافعي نافذ البصيرة قوى الفراسة بصيرا بنفوس الرجال وما تطبيقه مداركهم وقال ابن أبي الجارود رحمه الله تعالى :
ما رأيت أحدا إلا وكتبه أكبر من شاهدته إلا الشافعي فإن لسانه أكبر من
كتبه وقد بلغ من إجادته القول أن سماه معاصروه « خطيب العلماء » .

● عوامل تكوين شخصيته :

لقد تأثر الإمام الشافعي رضي الله عنه ببيئته وأثر فيها . وهذه طبيعة
الإنسان الصالح فإنه دائما إيجابى ينفعل بما حوله ويتفاعل مع مجتمعه . وترجع
أهم العوامل التي شكلت شخصيته الإمام إلى العوامل التالية :
١ - أمه :

قالوا : إن وراء كل عظيم امرأة ، لقد كانت أم الإمام الشافعي امرأة فاضلة
كما كانت امرأة على وعى وإدراك كامل بكل متطلبات الحياة . ذات خلق فاضل
وسلوك قويم ودين صحيح ذات فصاحة وبلاغة رشيدة ولا عجب في هذا ولا
غرابة فهي من خير بيوتات العرب ومن أطيب سلالات المسلمين إنها من ذرية
الخليفة المظلوم الذي كانت تستحي منه الملائكة إنه ذو النورين سيدنا عثمان بن
عفان رضي الله عنه كانت هذه الأم الفاضلة تربي ولدها على الفضيلة وتحثه على
طلب العلم والحكمة وتشجعه وتمده بالنصائح النافعة كانت له أما وأبا بعد موت
أبيه فهي رغم عوزها وحاجتها أرسلته إلى معلم القرآن لحفظه ثم وجهته لطلب
العلم على أجل شيوخه وخيرة العلماء .

إنها بذلك قد وجهته وشحذت همته لطلب المعالي وبلوغ أرقى الدرجات
وأرفعها فكان الشافعي كما أحببت أمه وتمنت .

٢ - النسب الرفيع :

كان لنسبه الرفيع أثره البالغ في تكوين شخصيته فهو مطلبى قرشى أبا
وأموى قرشى أما . وهذا نسب شريف له مطلبه العالى فى طلب نيل المعالى . ولا
يخفى علينا أن لهذا النسب أثره فى دفع الهممة فى طلب العلم وتحصيل
المعارف .

٣ - النشأة الفقيرة :

إن النشأة الفقيرة مع النسب الرفيع تجعل الناشئ على خلق كريم ومسلك قويم إن أنتفت الموانع ولم يكن ثمت شذوذ .

٤ - لقد تتلمذ الشافعي على خيرة علماء عصره فوق أنه قد قضى تسع سنوات في البادية حصل فيها أشعار هذيل وآدابها وأدبها .

٥ - لقد ظهر الشافعي في عصر كثر فيه الجدل واشتد فيه التنافس بين العلماء واتسعت فيه دائرة البحث العلمي فتعددت العلوم وتنوعت الدراسات وكثرت الأبحاث وقد ضم هذا العصر فحول العلماء وأذكي الطلاب .

٦ - رحلاته الكثيرة :

لقد طاف الشافعي ببلاد الحجاز والعراق واليمن ومصر فاطلع على أحوال المسلمين والتقى بالعلماء والأئمة في هذه البلاد من الفقهاء والمحدثين وغيرهم ولا يخفى علينا ما لذلك من فائدة طيبة في تحصيل العلوم والمعارف .

● منهجه العلمي :

أذن للشافعي شيوخه بالاجتهاد والفتوى فشمروا عن ساعد الجد وأخذ يدرس ويبحث وينقب ويناقش حتى أفرز ثروة علمية ضخمة .

وقد اعتمد على المنهج العلمي التالي :

١ - الاعتماد على الكتاب والسنة :

لقد كان يستدل بظاهر الآيات والاحاديث ما لم يقد دليل على أن المراد غير الظاهر . ولذلك كان يستخدم السنة للمساعدة في الوقوف على حقيقة الحكم الوارد في كتاب الله عز وجل . وتوسع في استخدام السنة أكثر من سبقوه لإيمانه بأنها هي التطبيق العملي للقرآن الكريم لأنها أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وتقاريراته وسائر أحواله .

وكان يلحق بهما ما ورد من آثار وأقضية الصحابة والتابعين .

٢ - الأخذ بالإجماع وبالقياس . بشرط أن لا يكون ذلك مخالفاً للقرآن

الكريم والسنة الشريفة . ولكن كان يأخذ بكل منهما شريطة أن يكون لذلك أصل من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ ولذا رفض القول بالاستحسان وقال : من استحسن فقد شرع .

٣ - عدم الجمود أو التعصب .

يقول رضى الله عنه : (مهما قلت من قول أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ غير ما قلت فالقول ما قال رسول الله وهو قولى) .

وقال : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) .

وقال أيضا : (قولى صواب يحتمل الخطأ وقول غيرى خطأ يحتمل الصواب) وقال : (إذا عارض الحديث مذهبي . فخذوا بالحديث واضربوا بمذهبي عرض الحائط) .

فالإمام الشافعى عالم بحر فى علمه ومعارفه . والعالم لا يتعصب لرأى ولا يجمد عند قول . لأن الجمود والتعصب لا يقعان إلا من جاهل أو غافل أو كان قليل العلم فاقد الأهلية قليل الخبرة فاقد الفكرة .

٣ - وكان رضى الله عنه لا يأخذ برأى غيره إلا إذا تحقق أن رأى غيره أقوى حجة وأصح استدلالا . وكان لا يجامل فى قول الحق ويتجلى ذلك فى موقفه الذى أعلنه فى جراءة وعلائية عندما بلغه أن بعض تلاميذ الإمام مالك وأتباعه كانوا يقدسون قلنسوته ويتبركون بها فرفض هذا ووجه نقدا لفقهِ الإمام مالك فى كتابه « اختلاف مالك » معلنا بذلك أن مالك بشر كسائر البشر يخطئ ويصيب ، العصمة لرسول الله ﷺ وحده ، والإمام مالك هو القائل (كل يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر ﷺ) .

٤ - توظيف العقل فى البحث العلمى :

فالعقل هو تلك الجوهرة التى جعلها الله تعالى مناط التكليف للإنسان فمن لا عقل له لا دين له .

ولذلك رفع الإسلام شأن العقل ومجده ، وجعل له دورا أصليا وفاعلا فى

التثبت من صحة النص وفهمه لاستنباط ما يتضمنه النص من أحكام وتوجيهات .

ولذلك أخذ الإمام الشافعى يعمل عقله وملكات تفكيره فى تحصيل العلوم والمعارف وفى بثها ونشرها تأليفاً وتصنيفاً وتدريسا ما دام ذلك فى حدود النص بما لا يخرج عن الأصول والقواعد الشرعية الثابتة .

أى أن لم يستخدم العقل مجرداً وإنما كان يعصمه بالنص – قرآناً وسنة – لذلك فهو يرفض القول بالرأى فى دين الله تعالى . لأن الرأى الذى لا يستند إلى نص هو – فى نظر الشافعى – تشريع بغير ما أنزل الله تعالى .

يقول رضى الله عنه : (إذا ذكرت لكم دليلاً فلم تقبلها عقولكم فلا تقبلوها فإن العقل مضطر إلى قبول الحق) .

فهذه الأمور هى أهم ما كان الإمام الشافعى رضى الله عنه يتميز به فى بحثه وفحصه ودراسته لقضايا ومسائل الفقه والتشريع والعقيدة .

لذا كان مذهبه الفقهى منضبطاً ووسطاً بين مذاهب أهل السنة لذلك كثر أتباعه وانتشر مذهبه فى ربوع العالم الإسلامى منذ ظهوره إلى يومنا هذا .

وعلى هذا المنهج كانت المسيرة العلمية المباركة لإمامنا الشافعى رضى الله عنه فى مجال العلوم الشرعية المختلفة :

- القرآن الكريم وعلومه .
- السنة النبوية الشريفة وعلم مصطلح الحديث .
- علم العقيدة (أصول الدين) .
- علم أصول الفقه .
- علم الفقه والتشريع الإسلامى .
- علم التصوف .
- اللغة العربية وآدابها .

* * *

العلم وأنواعه عند الإمام الشافعي

العلم كما عرفه العلماء: هو إدراك المعلوم على ما هو به .

وهو نوعان: علم تعلمه فرض عين وهو ما يجب على كل مسلم ومسلمة أن يحصلوه، وعلم تعلمه فرض كفاية . وهو ما يجب تعلمه على بعض المسلمين . وقد بين هذا الموضوع الإمام الشافعي رضي الله عنه في كتابه « الرسالة » وأفرد له بابا خاصا . قال المرحوم الأستاذ أحمد محمد شاكر في تعليقه على الكتاب المذكور ^(١) : (وهذا الباب بدء أبحاث جديدة في الكتاب هي في الحقيقة أصول العلم وأصول الحديث . وأصول الفقه في الدين وهي التي لا يكتبها بمثل هذه القوة إلا الشافعي) لذلك فإنني أؤثر أن أنقل كلام سيدنا الإمام الشافعي بلفظه زيادة في الفائدة : قال الإمام رحمه الله تعالى : فقال لى قائل : ما العلم؟ وما يجب على الناس في العلم؟ فقلت له : العلم علمان : علم عامة لا يسع بالغا غير مغلوب على عقله جهله قال : ومثل ماذا؟ .

قلت : مثل : الصلوات الخمس . وأن على الناس صوم شهر رمضان . وحج البيت إذا استطاعوه وزكاة في أموالهم . وأنه حرم عليهم الزنا والقتل والسرقة والخمر . وما كان في معنى هذا مما كلف العباد أن يعقلوه ويعملوه ويعطوه من أنفسهم وأموالهم . وأن يكفؤا عنه . ما حرم عليهم منه وهذا الصنف كله من العلم موجود نصا في كتاب الله . وموجودا ^(٢) عاما عند أهل الإسلام ينقله عوامهم عن من مضى من عوامهم يحكونه عن رسول الله - ﷺ - ولا يتنازعون في حكايته ولا وجوبه عليهم .

وهذا العلم العام الذي لا يمكن فيه الغلط من الخبر ولا التأويل ولا يجوز فيه التنازع .

قال : فما الوجه الثاني؟ .

(١) الرسالة من ص ٣٥٧ - ٣٦٩ ط العلمية .

(٢) مفعولا لفعل محذوف تقديره : وتجدد موجودا أو نراه موجودا .

قلت له: ما ينوب العباد من فروع الفرائض. وما يُخص به من الأحكام وغيرها. مما ليس فيه نص كتاب. ولا في أكثره نص سنة. وإن كانت في شيء منه سنة فإنما هي من أخبار الخاصة لا أخبار العامة. وما كان منه يحتمل التأويل ويستدرك قياسا.

قال: فيعدو هذا أن يكون واجبا وجوب العلم قبله. أو موضوعا عن الناس علمه حتى يكون من علمه منتفلا.

ومن ترك علمه غير آثم بتركه؟ أو من وجه ثالث. فتوجدناه خيرا أو قياسا؟ قلت له: بل هو من وجه ثالث.

قال: فصفه واذكر الحجة فيه. ما يلزم منه. ومن يلزم. وعن من يسقط؟. فقلت له: هذه درجة من العلم ليس تبلغها العامة ولم يكلفها كل الخاصة ومن احتمل بلوغها من الخاصة فلا يسعهم كلهم كافة أن يعطلوها. وإذا قام بها من خاصتهم من فيه الكفاية لم يخرج غيره ممن تركها إن شاء الله والفضل فيها لمن قام بها على من عطلها.

قال: فاوجدني هذا خيرا أو شيئا في معناه ليكون هذا قياسا عليه؟.

فقلت له: فرض الله الجهاد في كتابه وعلى لسان نبيه. ثم أكد النفير من الجهاد فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

وقال: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

وقال: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥]... وقال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا

يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿ [التوبة: ٢٩].

أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي - عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة - بن عبد الرحمن - عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) (١).

وقال الله جل ثناؤه: ﴿ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتِلُمُ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ * إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ [التوبة: ٣٨، ٣٩].

وقال: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿ [التوبة: ٤١].

قال - الشافعي - : فاحتملت الآيات أن يكون الجهاد كله والنفير خاصة منه : على كل مطبق له، لا يسع أحد منهم التخلف عنه : كما كانت الصلوات والحج والزكاة فلم يخرج أحد وجب عليه فرض منها من أن يؤدي غيره الفرض عن نفسه لأن عمل أحد في هذا لا يكتب لغيره .

واحتملت أن يكون معنى فرضها غير معنى فرض الصلوات : وذلك أن يكون قصد بالفرض فيها قصد الكفاية فيكون من قام بالكفاية في جهاد من جُوهِد من المشركين مدركا تأدية الفرض ونافلة الفضل ومخرجا من تخلف من المائت.

ولم يسوى الله بينهما فقال الله: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ

(١) رواه أصحاب الكتب الستة وبالفاظ متقاربة وبإسانيد كثيرة .

بَأْمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَقَضَى اللَّهُ
الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ [النساء: ٩٥] .

فأما الظاهر في الآيات فالفرض على العامة (١) .

قال: فإين الدلالة في أنه إذ أقام بعض العامة بالكفاية أخرج المتخلفين من
المآثم؟ فقلت له: في هذه الآية .

قال: وأين هو منها؟ .

قلت: قال الله: ﴿ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾ فوعد المتخلفين عن الجهاد
الحسنى على الإيمان . وأبان فضيلة المجاهدين على القاعدتين ولو كانوا آثمين
بالتخلف إذا غزا غيرهم - كانت العقوبة بالإثم - إن لم يعفو الله - أولى بهم من
الحسنى قال: فهل تجرد في هذا غير هذا؟ .

قلت: نعم . قال الله: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ
فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ
يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢] .

وغزا رسول الله ﷺ - وغزى معه من أصحابه جماعة وخلف أخرى حتى
تخلف على بن أبى طالب - كرم الله وجهه - في غزوة تبوك وأخبرنا الله أن
المسلمين لم يكونوا لينفروا كافة ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ ﴾ فأخبر أن
النفير على بعضهم دون بعض وأن التفقه إما هو على بعضهم دون بعض .

وكذلك ما عدا الفرض في عظم الفرائض التي لا يسع جهلها والله أعلم
وهكذا كل ما كان الفرض فيه مقصودا به قصد الكفاية فيما ينوب فإذا أقام به
من المسلمين من فيه الكفاية خرج من خلف عنه من المآثم .

ولو ضيعوه معا خفت أن لا يخرج واحد منهم مطبق فيه من المآثم . بل لا

(١) هذه الجملة من كلام الشافعى يريد أن ظاهر الآيات في الأمر بالقتال أنه فرض عين . ثم
هو يريد أن يشرح ما دعاه إلى القول بغير ظاهرها في صورة السؤال والجواب . أحمد شاكر هامش
ص ٣٦٤ .

أشك إن شاء الله لقوله ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النوبة: ٣٩] قال: فما معناها؟

قلت: الدلالة عليها أن تخلفهم عن النفير كافة لا يسعهم. ونفير بعضهم - إذا كانت في نفير كفاية - يُخرج من تخلف من المائم. إن شاء الله لأنه إذا نفر بعضهم وقع عليهم اسم «النفير».

قال: ومثل ماذا سوى الجهاد؟

قلت: الصلاة على الجنابة ودفنها. لا يحل تركها. ولا يجب على كل من بحضرتها كلهم حضورها ويخرج من تخلف من المائم من قام بكفائتها. وهكذا رد السلام. قال الله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٨٦].

وقال رسول الله - ﷺ -: (يسلم القائم على القاعد)، و: (إذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم) (١).

وإنما أريد بهذا الرد. فرد القليل جامع لاسم «الرد» والكفاية فيه مانع لأن يكون الرد معطلا.

ولم يزل المسلمون على ما وصفت منذ بعث الله نبيه - فيما بلغنا - إلى اليوم يتفقه أقلهم ويشهد الجنائز بعضهم. ويجاهد ويرد السلام بعضهم ويتخلف عن ذلك غيرهم، فيعرفون الفضل لمن قام بالفقه والجهاد وحضور الجنائز ورد السلام. ولا يؤثمون من قصر عن ذلك. إذا كان بهذا قائمون. ١. هـ.

* * *

(١) الحدِيثان رويَا في الصحيحين وفي الموطأ بالفاظ متقاربة.

علم الشافعي بكتاب الله عز وجل

القرآن الكريم: هو ذلك اللفظ المنزل على سيدنا محمد ﷺ بلفظه ومعناه المعجز في لفظه ومعناه المتعبد بتلاوته المحفوظ بين دفتي المصحف . بهذا عرفه علماء الفقه وأصوله .

إنه معجز للعرب في نظمه اللفظي وبيانه . ومعجز لغير العرب في شرائعه وأحكامه . تعهد الله عز وجل بحفظه ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ . وكلف نبيه ﷺ ببيانه وتعريف الناس بأحكامه قال الله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ .

لقد كان للإمام الشافعي رضي الله عنه إهتمام كبير بكتاب الله عز وجل وعناية فائقة قل ما تجد ذلك عند غيره من الأئمة والعلماء .

قال رضي الله عنه: (قرأت القرآن على: إسماعيل بن قسطنطين، وكان شيخ أهل مكة في زمانه) .

وقال: (قرأت القرآن على شبل بن عباد ومعروف بن مشكان . وقالوا: قرأنا على عبد الله بن كثير وقال: قرأت على مجاهد . وقال: قرأت على ابن عباس - رضي الله عنهما - وقال: قرأت على أبي بن كعب . وقال: قرأت على رسول الله ﷺ .

قال الشافعي (رضي الله عنه) : وكان إسماعيل يقول : (القرآن اسم وليس بمهموز) قال : (ولم يؤخذ من قرأت ، ولو أخذ من قرأت . لكان كل ما قرئ قرآنا . ولكنه اسم للقرآن مثل : التوراة والإنجيل) وكان يقول : (إذا قرأت القرآن اهمز قرأت ولا تهمز القرآن) (١) .

وروى حرملة بن يحيى : أن الشافعي كان يقرئ الناس في المسجد الحرام وهو ابن ثلاث عشرة سنة .

(١) مناقب الإمام الشافعي للرازي : ١٧٣ .

وعن الربيع: ان الشافعي كان يختم القرآن في كل شهر ثلاثين ختمة وفي شهر رمضان ستين ختمة بالليل وختمة بالنهار. وقد روى مثل ذلك عن ابي حنيفة النعمان فقد روى عن ابي يوسف: كان ابي حنيفة يختم القرآن في كل ليلة في ركعة، وروى يحيى الحماني عن ابيه انه قال: صحبت ابا حنيفة ستة اشهر فما رأيتته صلى الغداة إلا بوضوء العشاء الآخر وكان يختم القرآن كل ليلة عند السحر^(١). ١. ه .

وعن يحيى بن نصر قال: كنا إذا أردنا أن نبكى قال بعضنا لبعض: قوموا بنا إلى هذا الفتى المطلبى بقرا القرآن فإذا أتيناها استفتح القراءة حتى تتساقط بين يديه من كثرة البكاء فإذا رأى ذلك أمسك عن القراءة.

وروى المزني عن الشافعي أنه قال: (من تعلم القرآن عظمت قيمته ومن نظر في الفقه نبيل قدره. ومن كتب الحديث قويت حجته ومن نظر في اللغة رق طبعه ومن نظر في الحساب جزل رأيه ومن لم يصن نفسه لم ينفعه علمه).

لقد حفظ الإمام الشافعي رضي الله عنه القرآن في صفر سنة حفظا جيدا. ثم تعلم تجويده وكيفية قراءته قراءة صحيحة مرتلة (ورتل القرآن ترتيلا).

ثم درس علومه وأحكامه فتعلم أسباب نزوله وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وتعرف على علاقة القرآن بالسنة وعلاقتها به وكيف أنهما متلازمان لا يفترقان.

وقد مكنته الله عز وجل من دراسة علوم اللغة العربية وآدابها وتفوق في ذلك حتى سبق فيها علماءها. فاجتمع عنده مفاتيح فهم القرآن وتفسيره وتقرير أحكامه وتبيين آدابه فكان في علم التفسير على درجة أهله إن لم يكن متفوقا عليهم رضي الله عنه.

قال يونس بن عبد الأعلى: كان الشافعي إذا أخذ في التفسير فكانه شهد التنزيل. وكان رضي الله عنه يقول: نظرت بين دفتي المصحف فعرفت مراد الله من

(١) مناقب ابي حنيفة للذهبي.

جميع ما فيه إلا حرفين. قال الراوى: نسيت أحدهما. والثانى: قوله تعالى ﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴾ [الشمس: ١٠]. قال الشافعى: إني لم أجده فى كلام العرب. ثم قرأت لمقاتل بن سليمان: أنه لغة السودان. قال: (دساها) أغواها.

وقال الفخر الرازى فى مناقب الإمام الشافعى رضى الله عنه:

واعلم أن من طالع - التفسير الكبير - الذى صنفناه ووقف على كيفية استنباطنا للمسائل على وفق مذهب الشافعى من كتاب الله تعالى. علم أن الشافعى كان بحراً لا ساحل له فى هذا العلم ونحن نذكر على سبيل المثال آيات ونقرر فيها مذهبه، وقوله:

الآية الأولى: قال الشافعى فى قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ [البقرة: ١٧٣] معناه: من كان مضطراً ولا يكون موصوفاً بصفة البغى ولا بصفة العدوان البتة فأكل (فلا إثم عليه) فخصص البغى والعدوان بالاكل وغيره.

وقال أبو حنيفة: فمن اضطر فأكل غير باغ ولا عاد فى الاكل (فلا إثم عليه) فخصص البغى والعدوان بالاكل. ويتفرع على هذا الاختلاف أن العاصى بسفره هل يترخص أم لا؟ فقال الشافعى: لا يترخص لأنه متعدى. وقال أبو حنيفة. بل يترخص لأنه مضطر. وغير باغ ولا عاد فى الاكل والله أعلم.

قال الرازى: واحتج الشافعى على قوله: بالنص والمعقول.

أما النص: فهو أنه تعالى قال: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَيْزِيرِ ﴾ [البقرة: ١٧٣] فحرمها على الكل. ثم أباحها للمضطر الذى يكون موصوفاً بأنه غير باغ ولا عاد والعاصى بسفره لا يصدق عليه أنه غير باغ ولا عاد. فلا يدخل تحت هذه الرخصة. وإنما قلنا: إنه لا يصدق عليه أنه غير باغ ولا عاد لأن قوله تعالى ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ يفيد نفي ماهية البغى وماهية العدوان ويلزم من انتفاء الماهية. انتفاء جميع أفراد الماهية. فقوله تعالى: ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ لا يصدق إلا إذا انتفى البغى والعدوان من جميع الوجوه. والعاصى بسفره متعدى بذلك السفر فوجب أن لا يصدق عليه أنه غير باغ ولا عاد فلا يدخل تحت هذه الرخصة فوجب أن يبقى تحت النص الموجب للتحريم. ١. هـ.

ثم قال الفخر الرازى فى التفسير وفى المناقب :

(واعلم أن القاضى عبد الجبار بن أحمد نقل فى كتاب (فوائد القرآن) ونقل أبو بكر الرازى فى كتاب « أحكام القرآن » كلاهما عن الشافعى أنه قال فى تفسير قوله عز وجل : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ أى غير باغ : على إمام المسلمين . ولا عاد : فى الأكل . أولى مما ذكره الشافعى . لأن قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ شرط ، والشرط بمنزلة الاستثناء فى أنه لا يستقل بنفسه فلا بد من تعلقه بمذكور ، وقد علمنا أنه لا مذكور إلا الأكل لأن معنى الآية : ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ ﴾ فاكل ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ فلا إثم عليه ﴿ وإن كان كذلك وجب أن يكون قوله ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ متعلقا بالأكل . الذى هو فى حكم المذكور دون السفر الذى هو غير مذكور البتة) .

ثم يقول الفخر الرازى رحمه الله تعالى : واعلم : أن هذا السؤال ضعيف . وذلك لأننا بينا أن قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ يفيد نفى ماهية البغى ونفى ماهية العدوان وإذا انتفت الماهية فقد انتفى جميع أفرادها . فقوله تعالى : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ لا يدل على نفى العدوان بالسفر على التعيين . ولكنه يدل على نفى العدوان وذلك يدخل فيه نفى العدوان بالسفر ويدخل فيه نفى سائر العدوانات فظهر أن القوم ما فهموا مقصود الإمام الشافعى ، والله أعلم .

ثم الذى يدل على أنه لا يجوز صرف قوله : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ إلى :

(أ) إن قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ حال من الاضطرار . فلا بد وأن يكون وصف الاضطرار باقيا . مع كونه غير باغ ولا عاد ولو كان المراد بكونه غير باغ رلا عاد . كونه كذلك فى الأكل استحالة أن يبقى وصف الاضطرار معه لأن حال الأكل الكثير لا يبقى وصف الاضطرار .

(ب) إن الإنسان تصور بطبعه عن تناول الميتة والدم وما كان كذلك لم يكن فيه حاجة إلى النهى فصرف هذا الشرط إلى التعدى فى الأكل يخرج الكلام عن الفائدة .

(ج) إن الوجه الذى ذكره الشافعى فى تأويل هذه الآية متايد بأية أخرى

وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣] فبين في هذه الآية: أن المضطر إنما يترخص إذا لم يكن متجانفا لإثم وهو الذي قلناه من أن الآية تقتضى أن لا يكون الرجل موصوفا بالبغى والعدوان في أمر من الأمور.

ثم يقول الفخر الرازى رحمه الله تعالى: واحتج أصحاب أبى حنيفة على صحة تأويل أبى حنيفة بوجوه:

(أ) إنه تعالى قال فى آية أخرى ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرُّرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩] والعاصى بسفره مضطر فوجب أن يترخص.
 (ب) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] والامتناع من الأكل سعى فى قتل النفس وفى إلقائها إلى التهلكة. فوجب أن يحرم.
 (ج) روى أنه - عليه السلام - رخص للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ولم يفرق بين العاصى بسفره والمطيع.

(د) إن العاصى بسفره إذا كان نائما فأشرف على غرق أو حرق. يجب على الحاضر الذى يكون فى الصلاة أن يقطع صلاته لإنجائه من الغرق والحرق. فلأن يجب عليه أن يسعى فى اتقاء نفسه من الهلاك كان أولى.

ثم نقول: قوله تعالى ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ يدل على أن من لم يكن باغيا ولا عاديا فلا إثم عليه. وهذا لا يدل على أنه إن كان باغيا وعاديا فهو آثم إلا بسبب دليل الخطاب وإنه عند أبى حنيفة ليس بحجة.

والجواب: إنا بينا بالدلائل الكثيرة. أن الوجه الذى ذكره الشافعى فى تأويل هذه الآية هو الصحيح. والذى ذكره غيره ضعيف. ومقصودنا فى هذا المقام: أن نظر الشافعى فى علم النفس، كان أكمل من نظر غيره. وقد حصل هذا

المقصود، وما ذكرتموه من الوجوه ليس شيئاً منها دليلاً على صحة التأويل الذى ذكره أبو حنيفة لهذه الآية. فحصل مقصودنا.

ثم نقول: دليلنا النافى لهذه الرخصة، أخص من دلائلكم المثبتة لهذه الرخصة فكان دليلنا راجحاً على ما ذكرتموه. وأيضاً الأصل فى الرخص عدم الشرعية وأما الوجوه القياسية فضعيفة لوجوه:

(أ) إن القياس فى مقابلة النص ليس بشئ وذلك لأن القياس بمقابلة النص ساقط.

(ب) إنه يمكن أن يترخص وذلك بأن يتوب عن ذلك السفر الذى هو معصية وذلك بأن يتوجه إلى سبب ثم يترخص.

(ج) إن تلك الأقيسة معارضة بقياس أقوى منها وهو أن الرخصة إعانة فلو أثبتنا الرخصة للعاصى بسفره لكان ذلك إعانة على المعصية وهو غير جائز لأن الإعانة سعى فى التحصيل والمعصية منهى عنها والنهى سعى فى العدم وبينهما تناقض، وأما قوله: إنه تمسك بدليل الخطاب فضعيف لأنه تعالى قال فى أول الآية: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ ﴾ وذلك يقتضى عموم التحريم. ثم أثبت الحل عند حصول شرط معين. وهو كونه مضطراً وخالياً عن البغى والعدوان فعند عدم هذا الشرط وجب أن يبقى على أصل التحريم. فثبت أن نظر الشافعى فى تفسير هذه الآية فى غاية الجلالة والقوة والله أعلم. ١. هـ.

الآية الثانية: قال الشافعى - رضى الله عنه - قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] إلى قوله ﴿ وَلَيَقَّ اللَّهُ رِبَّهُ ﴾ فأمرنا بالكتابة والإشهاد والرهن وظاهر الأمر للوجوب. ثم قال تعالى ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ أَمَانَتَهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٣] فهذه الآية دلت على أن الأمر بالكتابة والشهود والرهن: أمر إرشاد لا أمر إيجاب لأن قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ أَمَانَتَهُ ﴾.

إباحة لمن يأمن بعضكم بعضاً فليدع الكتاب والشهود والرهن.

قال المصنف رحمه الله: ومن اللطائف المستنبطة من هذه الآية: أن شهادة العبد غير مقبولة لأنه تعالى قال: ﴿وَلَا يَأْبَى الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دَعُوا﴾ فأمر كل من كان شهيدا بأن يترك الإباء، والعبد قد يجب عليه أن يأبى وحيث وجب عليه الإباء لزم قطعاً أن لا يكون العبد شاهداً والله أعلم.. إلخ ما ذكره الفخر الرازي رحمه الله^(١) وقد ورد في كتاب أحكام القرآن للبيهقي تفسير وتأويل الإمام الشافعي رضي الله عنه لآيات الأحكام نذكر منها على سبيل المثال^(٢):

روى عن المزني أنه قال: سئل الشافعي عن قول الله عز وجل ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢].

قال: «معناه: ما تقدم من ذنب أبيك آدم وهبته لك. وما تأخر من ذنوب أمتك أدخلهم الجنة بشفاعتك».

قال الشيخ رحمه الله: وهذا قول مستظرف والذي وضعه الشافعي في تصنيفه أصح الروايتين وأشبه بظاهر الرواية والله أعلم.

وروى عن إبراهيم بن حرب البغدادي قال: إن الشافعي رحمه الله سئل بمكة في الطواف عن قول الله عز وجل ﴿إِن تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨] قال: «إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم وتؤخر في آجالهم فتمن عليهم بالتوبة والمغفرة».

وروى الربيع بن سليمان قال: سئل الشافعي عن قول الله عز وجل ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥] قال: «الخوف: خوف العدو. والجوع: جوع شهر رمضان. ونقص من الأموال: الزكوات والأنفس: الأمراض. والثمرات: الصدقات. وبشر الصابرين على آدائها».

وقد أضاف الإمام الشافعي إلى علمه بتفسير القرآن وتأويله. العلم أيضاً

(١) مناقب الإمام الشافعي ١٧٥ - ١٨١.

(٢) راجع كتاب أحكام القرآن للشافعي تأليف البيهقي بجزئيه.

بتجويده ومعرفة أوجه القراءات فيه . مما يدل على سعة علمه بالقرآن الكريم ينطق بذلك كتبه العديدة ومصنفاته العظيمة . وقد جمع ذلك كله من كتبه الإمام البيهقي في كتابه القيم (أحكام القرآن للشافعي) ويروى أن الإمام الشافعي رضي الله عنه له كتاب يسمى : (أحكام القرآن) كتبه بنفسه ضمن كتبه القديمة ويبدو أنه قد اندرس وضاع .

وعلى كل حال : إن الإمام الشافعي رضي الله عنه قد بين لنا أحكام القرآن وبثها في كتبه فبين لنا فيها حلاله وحرامه وأوامره ونواهيه وفرائضه ومندوباته فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء .

* * *

معركة السنّة

لقد واجهت السنة الشريفة أشرس المعارك قديما وحديثا . والأمر جد خطير لموقع السنة من شريعة الإسلام فهي المصدر الثاني للشريعة الإسلامية فلقد قامت في الماضي حركات ردة ضد السنة . ما بين رفضها كلية أو رفض بعضها كالسنة القولية أو أحاديث الآحاد من أتباع ابن سبأ أو من الخوارج وطوائف المبتدعة من الزنادقة والوضاعين . وقد كسرت أقلام هؤلاء وأولئك وخرست آلسنتهم على يد الفارس المغوار الإمام الشافعي رضي الله عنه ومن شايعه وشد من أزره من العلماء الأعلام .

وفي عصرنا تواجه السنة حربا شرسة من نوع جديد وبأساليب مختلفة فمن رافض لها كلا أو بعضها وآخر لا يقبل منها مالا يوافق هواه ورأيه من بعض الاتجاهات المتطرفة الذين فرقوا كلمة المسلمين ومزقوا وحدتهم من أهل التعصب والتزمت وأدعياء السلفية – وهم لا يفهمون معناها ولا يعرفون مبنائها – وأصحاب الفتاوى المغرضة والمجاملة . ودعاة التحلل من مطلوبات الشريعة باسم التنوير والمعاصرة والحضارة والمدنية والمتفلسفة المبرمجين الذين يتكلمون بالسنة غيرهم من علماء الغرب والشرق من المستشرقين ودعاة الإلحاد والإباحية .

فهؤلاء وأولئك يرفضون من السنة الصحيحة مالا يوافق هواهم . ولا ينهض لتصحيح دعواهم . بل يعارضها ويخطئها ويجرمها .

وأقول لهم جميعا اهدءوا بالأ فلن تنالوا ما تهدفون إليه . فدين الله باق ومحفوظ بعناية الله تعالى وستذهبون . فإن تبتم فهو خير لكم . وإلا فيألى مصيركم تذهبون وعند ربكم ستحاسبون وعن جرمكم ستسالون وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون .

أما السنة الشريفة فهي محفوظة بحفظ الله تعالى : الذي خلد الإسلام وحفظه بالمحافظة على ثلاث :

حفظ القرآن الكريم – حفظ السنة الشريفة – حفظ السيرة النبوية، وهي

مصادر ثلاثة مفقودة عند كل الأمم التي سبقتنا وهي محفوظة عندنا للدلالة على صحة ديننا وللتأكيد على أنه الدين الخاتم وللتعريف بأن هذه الأمة هي خير أمة أخرجت للناس.

﴿ فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾

[الرعد: ١٧]

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

« تركت فيكم ما لو تمسكتم به فلن تضلوا بعدى أبدا: كتاب الله

وسنتي ».

ورضى الله تعالى عن إمامنا الشافعي وسائر أئمة الفقه واخذيث وجزاهم عن

الإسلام خيرا.

* * *

حجية السنة معنى السنة وتعريفها

السنة فى اللغة: الطريقة محمودة كانت أو مذمومة. ومنه قوله ﷺ « من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة »^(١).

ومن حديث: « لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذاع »^(٢). وهى فى اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة. سواء كان قبل البعثة أو بعدها^(٣). وهى بهذا ترادف الحديث عند بعضهم.

وفى اصطلاح الأصوليين: ما نقل عن النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير فمثال القول: ما تحدث به النبى ﷺ فى مختلف المناسبات مما يتعلق بتشريع الأحكام كقوله عليه الصلاة والسلام « إنما الأعمال بالنيات »^(٤). وقوله: « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا »^(٥).

ومثال الفعل: ما نقله الصحابة من أفعال النبى ﷺ فى شئون العبادة وغيرها كأداء الصلوات ومناسك الحج وآداب الصيام وقضائه بالشاهد واليمين ومثال التقرير: ما أقره الرسول ﷺ من أفعال صدرت عن بعض أصحابه بسكوت منه مع دلالة الرضى أو بإظهار استحسان وتأييد.

فمن الأول: إقراره عليه الصلاة والسلام لاجتهاد الصحابة فى أمر صلاة العصر فى غزوة بنى قريظة حين قال لهم « لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة »^(٦) فقد فهم بعضهم هذا النهى على حقيقة فأخروها إلى ما بعد المغرب

(١) أخرجه مسلم عن جرير بن عبد الله البجلي.

(٢) أخرجه البخارى ومسلم عن أبى سعيد الخدرى.

(٣) قواعد التحديث ٣٥ - ٨٢ وتوجيه النظر ص ٢.

(٤) أخرجه البخارى ومسلم عن عمر.

(٥) أخرجه البخارى ومسلم عن ابن عمر. (٦) أخرجه البخارى ومسلم عن ابن عمر.

وفهمه بعضهم على أن المقصود حث الصحابة على الإسراع فصلاتها في وقتها وبلغ النبي ما فعل الفريقان . فأقرهما ولم ينكر عليهما .

ومن الثانى : ما روى أن خالد بن الوليد رضى الله عنه أكل ضبّا قدم إلى النبي ﷺ دون أن يأكله . فقال له بعض الصحابة : أو يحرم كله يا رسول الله ؟ فقال : لا ولكنه ليس فى أرض قومى فأجدنى أعافه ^(١) وقد تطلق السنة عندهم على ما دل عليه دليل شرعى . سواء كان ذلك فى الكتاب العزيز أو عن النبي ﷺ ، أو اجتهد فيه الصحابة كجمع المصحف وحمل الناس على القراءة بحرف واحد . وتدوين الدواوين ويقابل ذلك « البدعة » ومنه قوله ﷺ « عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى » ^(٢) .

وفى اصطلاح الفقهاء : ما ثبت عن النبي ﷺ من غير افتراض ولا وجوب وتقابل الواجب وغيره من الأحكام الخمسة . وقد تطلق عندهم على ما يقابل البدعة . ومنه قولهم : طلاق السنة كذا . وطلاق البدعة كذا ^(٣) .

ومرد هذا الاختلاف فى الاصطلاح إلى اختلافهم فى الأغراض التى يعنى بها كل فئة من أهل العلم .

فعلماء الحديث إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهادى الذى أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة . فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق وشمائل وأخبار وأقوال وأفعال سواء أثبت ذلك حكما شرعيا أم لا .

وعلماء الأصول : إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرع الذى يضع القواعد للمجتهدين من بعده ويبين للناس دستور الحياة . فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التى تثبت الأحكام وتقررهما .

وعلماء الفقه : إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذى لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعى . وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوبا أو حرمة أو إباحة أو غير ذلك . أ . هـ بنصه ^(٤) .

(١) أخرجه البخارى ومسلم عن ابن عباس .

(٢) أخرجه أبو داود والترمذى عن العرياض بن سارية . (٣) إرشاد الفحول ص ٣١ .

(٤) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ٥٧ ، ٥٨ .

وكل علماء الإسلام قد تعاملوا مع السنة على أنها المصدر الثانى للتشريع كل فى مجال تخصصه (العقيدة - أصول الفقه - الفقه - التفسير - السيرة - الأخلاق وأدب السلوك) ولم نرأى عالم أو إمام فى مجال من مجالات العلم المختلفة رد سنة رسول الله ﷺ إلا ما كان ممن ليس عنده علم يعصمه من الزلل أو كان من أصحاب الأهواء والبدع كالخوارج والروافض فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التى قد تضمنت بيان الكتاب قال فتحيروا وضلوا كما قال الإمام الخطابى فى معالم السنن. وقال إمامنا الشافعى رضى الله عنه : (إذا وجدت سنة رسول الله فاتبعوها)^(١) لأننا إن لم نتبعها فسوف نضل ونهلك لأن أحكام السنة. إما موافقة لحكم القرآن ومساوية له. وإما مبينة وموضحة ومفسرة لمبهمه. وإما مخصصة لمجمله وعامه أو منشئة لحكم لم ينص عليه فى القرآن الكريم كصلاتى العيدين والجنائز وغيرها ففى ترك السنة النبوية الشريفة الخسران المبين والهلاك العظيم.

* * *

(١) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ص ٧٥.

وجوب طاعة الرسول ﷺ واتباع أمره

إن سيدنا محمدا ﷺ هو النبي المصطفى والرسول المجتبي اصطفاه الله عز وجل من خيرة خلقه واجتباه من صفوة ولد سيدنا إسماعيل عليه السلام . وبعثه فينا وللبشرية كلها بالهدى ودين الحق وأوجب على الإنس والجن الإيمان به والتصديق بنبوته وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين فلا نبوة بعده قال الله تعالى :

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ... ﴾

[الأحزاب: ٤٠]

قد أوجب الله علينا طاعته واتباع أمره قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧].

فهو المعصوم في كل ذلك فلا يقول إلا حقا ولا ينطق إلا صدقا ولا يفعل إلا ما أمر بفعله ولا ينتهى إلا عما نهى الله عنه قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ * عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٥].

ولقد أنزل الله عز وجل عليه القرآن الكريم . والقرآن في حاجة إلى تبيين أحكامه وتوجيهاته . وتلك من مهمة المصطفى ﷺ .

قال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى : جعل الله - تبارك وتعالى - له - النبي ﷺ - بيان ما كان منه - القرآن - مجملا وتفسير ما كان منه مشكلا . وتحقيق ما كان منه محتملا ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به . ومنزلة التفويض إليه .

قال الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾

[النحل: ٤٤]

ثم جعل إلى العلماء بعد رسول الله ﷺ استنباط ما نبه على معانيه . وأشار إلى أصوله ليتوصلوا بالاجتهاد فيه إلى علم المراد فيمتازوا بذلك عن غيرهم ويختصوا بثواب اجتهادهم قال الله تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ

أوتوا العلمَ دَرَجَاتٍ ﴿ [المجادلة: ١١] فصار الكتاب أصلا والسنة له بيان واستنباط العلماء له إيضاحا وتبيانا . أ . هـ (١) .

ويقول الله تعالى: ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ [النور: ٦٣] وقال تعالى: ﴿ وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم ﴾ [الشورى: ٥٢] وقال عز وجل: ﴿ ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ [الأحزاب: ٣٦] .

هذا ويقرر الأئمة الأربعة وجوب الأخذ بسنة رسول الله ﷺ روى عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك فسأله عن مسألة فقال: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا فقال الرجل: أ رأيت . . . ؟ . فقال مالك ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ [النور: ٦٣] وقال مالك (لا تعارضوا السنة وسلموا لها) (٢) .

وأخرج البيهقي عن الربيع قال: روى الشافعي يوما حديثا فقال رجل: اتأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: (متى ما رويت عن رسول الله حديثا صحيحا فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب) (٣) .

وأخرج أيضا عن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ودعوا ما قلت (٤) وقال أبو حنيفة (عليكم باتباع السنة) (٥) وقال عروة بن الزبير (اتباع السنن قوام الدين) (٦) .

وقال الأوزاعي (إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره . فإن رسول الله ﷺ كان مبلغا عن الله) (٧) .

وقال الإمام أحمد بن حنبل (إذا ثبت ورود الحديث عن رسول الله ﷺ وجب العمل به) (٨) هذا وسوف نعرض رأى إمامنا الشافعي رضى الله عنه فى وجوب طاعة الرسول ﷺ ووجوب العمل بسنته والدفاع عن السنة بما لم يسبق بمثله ولم يأت أحد بعده مدافعا عن السنة بمثل ما أتى به رضى الله عنه وأرضاه .

(١) الجامع لاحكام القرآن ٢ / ١ .

(٢ - ٨) مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ص ٥١ ، ٥٢ .

الإمام الشافعي ناصر السنة

روى البيهقي عن الربيع بن سليمان أنه قال :

قال الشافعي رحمه الله تعالى : « وضع الله جل ثناؤه رسوله ﷺ - من دينه وفرضه وكتابه - الموضع الذي أبان (جل ثناؤه) أنه جعل علما لدينه بما افترض من طاعته . وحرم من معصيته وأبان فضيلته بما قرر من الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال تبارك تعالى ﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولَهُ ... ﴾ [النساء: ١٣٦] وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ ... ﴾ [النور: ٦٢] .

فجعل دليل ابتداء الإيمان - الذي ما سواه تبع له - الإيمان بالله ثم برسوله ﷺ . فلو آمن به عبد ولم يؤمن برسوله ﷺ لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبدا حتى يؤمن برسوله - عليه السلام - معه « قال الشافعي رحمه الله : « وفرض الله تعالى على الناس أتباع وحيه وسنن رسوله ﷺ . فقال في كتابه : ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٩] .

وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ [آل عمران: ١٦٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ [الأحزاب: ٣٤] وذكر غيرها من الآيات التي وردت في معناها . قال : فذكر الله تعالى الكتاب وهو القرآن . وذكر الحكمة فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ﷺ . وهذا يشبه ما قال . (والله أعلم) بأن القرآن ذكر وأتبعته الحكمة . وذكر الحكمة . وذكر الله - عز وجل - منته على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة فلم يجز (والله أعلم) أن تعد الحكمة ها هنا

إلا سنة رسول الله ﷺ . وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله وأن الله افترض طاعة رسول الله ﷺ وحتم على الناس اتباع أمره . فلا يجوز أن يقال لقول : فرض إلا لكتاب الله ثم سنة رسول الله ﷺ مبينة عن الله ما أراد دليلا على خاصه وعامه . ثم قرن الحكمة بكتابه فاتبعها إياه ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسول الله ﷺ .

ثم ذكر الشافعي رحمه الله الآيات التي وردت في فرض الله - عز وجل - طاعة رسوله ﷺ . منها قوله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩] فقال بعض أهل العلم: أولو الأمر. أمراء سرايا رسول الله ﷺ . وهكذا أخبرنا والله أعلم . وهو يشبه ما قال والله أعلم . أن من كان حول مكة من العرب لم يكن يعرف إمارة . وكانت تأنف أن تعطى بعضها بعضا طاعة الإمارة فلما دانت لرسول الله ﷺ بالطاعة . لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله ﷺ . فأمروا أن يطيعوا أولى الأمر الذين أمرهم رسول الله ﷺ . لا طاعة مطلقا بل طاعة يستثنى فيها لهم وعليهم . قال تعالى : ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ... ﴾ [النساء: ٥٩] يعنى إن اختلفتم فى شئ وهذا إن شاء الله كما قال فى أولى الأمر . لأنه يقول : ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ يعنى - والله أعلم - هم وأمرؤهم الذين أمروا بطاعتهم ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ يعنى - والله أعلم - إلى ما قال الله والرسول إن عرفتموه . وإن لم تعرفوه سألتم رسول الله ﷺ عنه إذا وصلتكم إليه . أو من وصل إليه . لأن ذلك الفرض الذى لا منازعة لكم فيه لقول الله عز وجل ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الاحزاب: ٣٦] ومن تنازع ممن - بعد عن رسول الله ﷺ - رد الأمر إلى قضاء الله . ثم إلى قضاء رسول الله ﷺ فإن لم يكن فيما تنازعوا فيه قضاء نصا فيهما ولا فى واحد منهما ، ردوه قياسا على أحدهما .

وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ الآية

[النساء: ٦٥] قال الشافعى: (نزلت هذه الآية فيما بلغنا - والله أعلم - فى رجل خاصم الزبير رضى الله عنه فى أرض فقضى النبى ﷺ بها للزبير رضى الله عنه وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ لا حكم منصوص فى القرآن. وقال عز وجل ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [النور: ٤٨] والآيات بعدها. فأعلم الله الناس أن دعاءهم إلى رسول الله ﷺ ليحكم بينهم. دعاء إلى حكم الله وإذا سلموا لحكم النبى ﷺ. فإنما سلموا لفرض الله) وبسط الكلام فيه.

قال الشافعى رضى الله عنه: «وشهد له - جل ثناؤه - باستمساكه بأمره به والهدى فى نفسه وهداية من اتبعه. فقال: (وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم. صراط الله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض إلا إلى الله تصير الأمور) (١) وذكر معها غيرها. ثم قال فى شهادته له: إنه يهدى إلى صراط مستقيم صراط الله وفيما وصفت - من فرض طاعته - ما أقام الله به الحجة على خلقه بالتسليم لحكم رسوله واتباع أمره. فما سن رسول الله ﷺ فيما ليس لله فيه حكم - فحكم الله سنته.

ثم يقول البيهقى رحمه الله تعالى: ثم ذكر الشافعى رحمه الله الاستدلال بسنته على الناسخ والمنسوخ من كتاب الله ثم ذكر الفرائض المنصوصة التى بين رسول الله ﷺ معها. ثم ذكر الفرائض الجمل التى أبان رسول الله ﷺ عنه الله سبحانه كيف هى ومواقيتها ثم ذكر العام من أمر الله الذى أراد به العام. والعام الذى أراد به الخاص ثم ذكر سنته فيما ليس فيه نص كتاب. وإيراد جميع ذلك هاهنا مما يطول به الكتاب. وفيما ذكرناه إشارة إلى ما لم نذكره (١). أ. هـ.

وورد فى كتاب «الرسالة»: (قال الشافعى رضى الله عنه):

وقد سن رسول الله ﷺ مع كتاب الله عز وجل وبين فيما ليس فيه بعينه نص كتاب وكل ما سن فقد ألزمنا الله تعالى اتباعه وجعل فى اتباعه طاعته. وفى

العنود عن اتباعه معصيته التي لم يعذر بها خلقا ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله ﷺ مخرجا لما وصفت وما قال رسول الله ﷺ . أخبرنا سفيان بن عيينة قال أخبرنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبد الله أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : (لآلفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه) قال سفيان وحدثني محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ مرسلا .

قال الشافعي رضي الله عنه : والأريكة السرير . قال الشافعي رضي الله عنه : وسنن رسول الله ﷺ مع كتاب الله عز وجل وجهان : أحدهما : نص كتاب الله فاتبعه رسول الله ﷺ كما أنزل الله والآخر : جملة بين رسول الله ﷺ فيه عن الله سبحانه وتعالى معنى ما أراد بالجملة وأوضح كيف فرضها أعاما أم خاصا وكيف أراد أن يأتي به العباد وكلاهما اتبع فيه كتاب الله تعالى – قال الشافعي رحمه الله تعالى : فلم أعلم من أهل العلم مخالفا في أن سنن النبي ﷺ من ثلاثة وجوه . فأجمعوا منها على وجهين . والوجهان يجتمعان ويتفرعان :

أحدهما : ما أنزل الله عز وجل فيه نص كتاب فسن رسول الله ﷺ مثل ما نص الكتاب .

والآخر : ما أنزل الله فيه جملة كتاب فبين عن الله معنى ما أراد وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيهما .

والوجه الثالث : ما سن رسول الله ﷺ مما ليس فيه نص كتاب فمنهم من قال : جعل الله له بما افترض من طاعته وسبق في علمه من توفيقه لرضاه . أن يسن فيما ليس فيه نص كتاب . فمنهم من قال : لم يسن سنة قط إلا ولها أصل في الكتاب كما كانت سنته تبين عدد الصلاة وعملها على أصل جملة فرض الصلاة وكذلك ما سن في البيوع وغيرها من الشرائع لأن الله تعالى ذكره قال : ﴿ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ وقال ﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾ فما أحل وحرم إنما بين فيه عن الله تعالى كما بين الصلاة ومنهم من قال : بل جاءته به رسالة الله عز وجل فأثبتت سنته بفرض الله تعالى . ومنهم من قال : القى في روعه كل ما سن .

وسنته الحكمة للذى ألقى فى روعه عن الله تعالى فكان مما ألقى فى روعه سنته، أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن عمر بن أبى عمرو مولى المطلب عن المطلب بن حنطب قال: قال رسول الله ﷺ (ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به ولا تركت شيئا مما نهاكم الله تعالى عنه إلا وقد نهيتكم عنه إلا وإن الروح الأمين قد ألقى فى روعى أنه لن تموت نفس حتى تستوفى رزقها فأجملوا فى المطلب).

قال الشافعى رحمه الله تعالى: فكان مما ألقى فى روعه سنته وهى الحكمة التى ذكر الله تعالى وما نزل به كتاب عليه فهو كتاب الله عز وجل وكل جاءه من نعم الله تبارك وتعالى كما أراد الله تعالى وكما جاءته النعم تجمعها النعمة وتتفرق بأنها فى أمور بعضها غير بعض فنسأل الله العصمة والتوفيق، قال الشافعى رحمه الله تعالى: وأى هذا كان فقد بين الله عز وجل أنه فرض فيه طاعة رسوله ﷺ. ولم يجعل لأحد من خلقه عذرا بخلاف أمر عرفه من أمر رسول الله ﷺ. وأن قد جعل الله تعالى بالناس كلهم الحاجة إليه فى دينهم وأقام عليهم حجته بما دلهم عليه من تبين رسوله معانى ما أراد الله تعالى بفرائضه فى كتابه ليعلم من عرف منها ما وصفنا أن سنته ﷺ إذا كانت سنته مبينة عن الله تعالى معنى ما أراد الله من مفروضه فيما فيه نص كتاب يتلونه وفيما ليس فيه نص كتاب أحرى فهى كذلك أين كانت لا يختلف حكم الله تعالى ثم حكم رسوله بل هو لازم بكل حال وكذلك قال رسول الله ﷺ فى حديث أبى رافع الذى كتبنا قبل هذا.

قال الشافعى رحمة الله عليه: وسأذكر مما وصفنا من السنة مع كتاب الله والسنة فيما ليس فيه نص كتاب بعض ما يدل على جملة ما وصفنا منه إن شاء الله تعالى. فأول ما نبدأ به من ذكر سنة رسول الله ﷺ مع كتاب الله تعالى ذكر الاستدلال بسنته على الناسخ والمنسوخ من كتاب الله عز وجل. ثم ذكر الفرائض المنصوصة التى سن رسول الله ﷺ معها. ثم ذكر الفرائض الجمل التى أبان رسول الله ﷺ عن الله كيف هى ومواقيتها ثم ذكر العام من أمر الله تعالى الذى أراد به

العام والعام الذى أراد به الخاص ثم ذكر سنته فيما ليس فيه نص كتاب، انتهى نص الرسالة (١).

وهذه العلاقة بين القرآن والسنة يذكرها العلامة ابن القيم الجوزية (٢) رحمه الله تعالى مؤكدا كلام الإمام الشافعى رضى الله عنه. فيقول: والسنة مع القرآن على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون موافقة له من كل وجه. فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها.

ثانيها: أن تكون بياننا لما أريد بالقرآن وتفسيرا له.

ثالثها: أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمته لما سكت عن تحريمه. ولا تخرج عن هذه الأقسام فلا تعارض بوجه ما، أ. هـ.

ويقول ابن القيم أيضا: (والذى يشهد الله ورسوله به أنه لم تات سنة صحيحة عن رسول الله ﷺ تناقض كتاب الله وتخالفه البتة كيف ورسول الله هو المبين لكتاب الله وعليه أنزل وبه هداه الله. وهو مأمور باتباعه وهو أعلم بتأويله ومراده) (٣).

وقد ذكر الإمام البيهقى رحمه الله تعالى (٤) جملة من الروايات مما يستدل به على حسن اعتقاد الإمام الشافعى فى متابعة السنة ومجانبة البدعة نذكر منها:

عن أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - قال: ما رأيت أتبع للأثر من الشافعى، وقال أيضا يذكر الشافعى (لقد كان يذب عن الآثار).

وعن حرملة بن يحيى قال: سمعت الشافعى يقول: سميت ببغداد «ناصر الحديث».

وعن الربيع بن سليمان المرادى يقول: سمعت الشافعى يقول: إذا وجدت

(١) الرسالة ١٥، ١٦ طبعة بولاق.

(٢) اعلام الموقعين ٢/٣٠٧.

(٣) الطرق الحكمية ص ٨٤.

(٤) مناقب الشافعى ١/٢٥٤، ٢٥٥.

فى كتابى خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت .

وعنه قال : سمعت الشافعى يقول : إذا وجدت سنة من رسول الله ﷺ خلاف قولى فخذوا بالسنة ودعوا قولى . فإنى أقول بها .

وعن الحميدى قال : سأل رجل الشافعى بمصر عن مسألة فافتاه . وقال : قال النبى ﷺ كذا . فقال الرجل : أتقول بهذا؟ .

قال : رأيت فى وسطى زناراً؟ أترانى خرجت من الكنيسة؟ أقول قال النبى ﷺ وتقول لى : أتقول بهذا؟ .

أروى عن رسول الله ﷺ ولا أقول به؟ .

وروى أبو نعيم فى الحلية ^(١) عن الربيع بن سليمان قال : سمعت الشافعى يقول : وسأله رجل عن مسألة . فقال : روى عن النبى ﷺ أنه قال كذا وكذا فقال له السائل : يا أبا عبد الله أتقول بهذا؟ فارتعد الشافعى واصفر لونه وقال : ويحك . أى أرض تقلنى؟ وأى سماء تظلمنى؟ إذا رويت عن رسول الله ﷺ شيئاً فلم أقل به . نعم على الرأس والعينين على الرأس والعينين .

وروى البيهقى عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى قال :

(كان أحسن أمر الشافعى أنه كان إذا سمع الخبر - الحديث - لم يكن عنده قال به . وترك قوله) .

وروى أيضاً عن الربيع بن سليمان قال : سمعت الشافعى يقول (لولا أصحاب الحديث لكنا بياع القول) .

وعن أحمد بن حنبل قالت : سألت الشافعى عن القياس . فقال : ضرورة وعن الربيع بن سليمان قال : قال الشافعى : لا تترك الحديث عن رسول الله ﷺ بان يدخله القياس ولا يوضع القياس مع السنة وروى أيضاً عن الربيع بن سليمان قال : سألت الشافعى عن الطيب قبل الإحرام بما يبقى ريحه بعد الإحرام وبعد

رمى الجمر والحلاق وقبل الإفاضة؟ فقال: جائز وأحبه ولا أكرهه. لثبوت السنة فيه عن رسول الله ﷺ والإخبار عن غير واحد من الصحابة.

فقلت: وما حجتك فيه؟ فذكر فيه الاخبار والآثار ثم قال: أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال: قال عمر: من رمى الجمرة فقد حل له ما حرم إلا الطيب والنساء.

قال سالم: وقالت عائشة - رضى الله عنها - طيبت رسول الله ﷺ عليه وسلم بيدي وسنة رسول الله ﷺ أحق أن تتبع قال الشافعى: وهكذا ينبغي أن يكون الصالحون من أهل العلم. فاما ما تذهبون إليه من ترك السنة لغيرها. وترك ذلك الغير لرأى أنفسكم فالعلم إذا إليكم تأتون منه ما شئتم وتدعون منه ما شئتم. وبسط الكلام فيه (١).

ويؤكد على هذه المعانى كلها الإمام البيهقى رحمه الله تعالى فى كتابه القيم (معرفة السنن والآثر): عن أبى محمد: الربيع بن سليمان المرادى رحمه الله قال: أخبرنا الشافعى رحمه الله قال: الحمد لله على جميع نعمه بما هو أهله وكما ينبغي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله بعثه بكتاب عزيز لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد فهدى بكتابه ثم على لسان نبيه من أنعم عليه وأقام الحججة على خلقه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل. فقال: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾ [النحل: ٨٩] وقال: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤] وفرض عليهم اتباع ما أنزل إليهم وسن رسول الله ﷺ لهم فقال: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ [الاحزاب: ٣٦] فاعلم أن معصيته فى ترك أمره وأمر رسوله ﷺ ولم يجعل لهم إلا اتباعه. ثم ساق الكلام إلى أن قال وقال لنبيه ﷺ ﴿ اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ

(١) راجع مناقب الشافعى للبيهقى ٢٥٤ - ٢٦٠.

﴿ مِنَ رَبِّكَ ﴾ [الأنعام: ١٠٦] وقال: ﴿ وَأَنَّ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٩]
 وقال: ﴿ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ [ص:
 ٢٦] وقال: وليس يؤمر أحد أن يحكم بحق إلا قد أعلم الحق ولا يكون الحق
 معلوما إلا عن الله جل ثناؤه نصا أو دلالة وقد جعل الله الحق في كتابه ثم سنة نبيه
 ﷺ فليست تنزل بأحد نازلة إلا والكتاب يدل عليها نصا أو جملة فالنص ما
 حرم الله وأحل نصا حرم الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات ومن ذكر
 معهن في الآية ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ... ﴾ [النساء: ٢٣] وأباح من سواهن
 وحرم الميتة والدم ولحم الخنزير والفواحش ما ظهر منها وما بطن وأمر بالوضوء
 فقال: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [المائدة:
 ٦] الآية فكان مكتفى بالتنزيل في هذا عن الاستدلال فيما نزل فيه مع أشباه له.
 قال: والجمل ما فرض الله من صلاة وزكاة وحج فدل رسول الله ﷺ كيف الصلاة
 وعددها ووقتها والعمل فيها وكيف الزكاة وفي أى المال هى وفي أى وقت هى
 وكم قدرها وبين كيف الحج والعمل فيه وما يدخل به فيه وما يخرج به منه. فإن
 قيل: فهل يقال لهذا كما قيل للأول قبل عن الله تبارك وتعالى؟ قيل: نعم قبل
 عن الله عز وجل بكلامه جملة وقيل تفسيره عن الله بأن الله فرض طاعة نبيه ﷺ
 فقال: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]. وقال:
 ﴿ مَنْ يَطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠] مع ما فرض الله من طاعة رسوله
 ﷺ. فإن قيل: هل سنة النبي ﷺ بوحي؟ قيل: الله أعلم أخبرنا مسلم بن خالد
 أحسبه عن ابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه أن عنده كتابا من العقول نزل بن
 الوحي. وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي قال
 الشافعى: وقيل: لم يسن رسول الله ﷺ شيئا قط إلا بوحي الله عز وجل. فمن
 الوحي ما يتلى ومنه ما يكون وحيا إلى رسوله فيستن به. أخبرنا عبد العزيز بن
 محمد عن عمرو بن أبى عمرو عن المطلب بن حنطب أن رسول الله ﷺ قال: (ما
 تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به ولا شيئا مما نهاكم الله عنه إلا وقد
 نهيتكم عنه. وإن الروح الأمين قدلقى فى روعى أنه لن تموت نفس حتى
 تستوفى رزقها فأجملوا فى الطلب).

قال الشافعي: وقد قيل ما لم يتل به قرآنا وإنما ألقاه جبريل عليه السلام في روعه بأمر الله عز وجل فكان وحيا إليه وقد قيل جعل الله إليه لما شهد له به من أنه يهدى إلى صراط مستقيم أن يسن وأيهما كان فقد الزمه الله خلقه ولم يجعل لهم الخيرة من أمرهم فيما سن وفرض عليهم اتباع سنة.

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحافظ رحمه الله فيما قرئ عليه من كتب الشافعي رحمه الله في الأصول أن أبا العباس محمد ابن يعقوب حدثهم قال: أخبرنا الربيع بن سليمان قال: أخبرنا الشافعي قال: وقد وضع الله رسوله ﷺ من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله علما لدينه بما افترض من طاعته وحرم من معصيته وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به فقال تعالى: ﴿فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التغابن: ٨] وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢] فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له الإيمان بالله ثم برسوله.

أخبرنا أبو عبد الله قال: حدثنا أبو العباس. قال: أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]. قال: لا أذكر إلا ذكرت أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله قال الشافعي: وفرض الله على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله فقال في كتابه ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ الآية كلها إلى قوله ﴿لَقِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمرا: ١٦٤] مع آي سواها ذكر فيهن الكتاب والحكمة قال الشافعي: فذكر الله الكتاب وهو القرآن. وذكر الحكمة. فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ.

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

فقال بعض أهل العلم: أولوا الأمر. أمراء سرايا رسول الله ﷺ وهكذا أخبرنا

وقال: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ يعني إن اختلفتم في شيء يعني والله أعلم هم وأمرائهم الذين أمروا بطاعتهم ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ يعني والله أعلم ما قال الله والرسول. ثم ساق الكلام إلى أن قال: وأعلمهم أن طاعة رسوله ﷺ طاعته. فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

قال الشافعي: نزلت هذه الآية فيما بلغنا والله أعلم في رجل خاصم الزبير في أرض ففضى النبي ﷺ بها للزبير.

قال: حدثنا الليث عن الزهري عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلا خاصم الزبير في شراج - مسيل الماء - الحرة (موضع بالمدينة المنورة) التي يسقون بها، فقال الأنصاري: سرح الماء يمر فأبى عليه الزبير فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك» قال: فغضب الأنصاري. فقال يا رسول الله: إن كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله ﷺ. ثم قال: «اسق ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر» فقال الزبير: فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ...﴾ الآية.. أخرجه أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري وأبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري في الصحيح من حديث الليث بن سعد وفي رواية معمر وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن عروة أنه قال: واستوعى رسول الله ﷺ الزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري. وكان أشار عليهما قبل ذلك بأمر كان لهما فيه سعة وقد أخرجه البخاري.

قال الشافعي رضى الله عنه: وهذا القضاء سنة من سنة رسول الله ﷺ لا حكم منصوب في القرآن واحتج أيضا في فرض اتباع أمره بقوله عز وجل ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ﴾ الآية إلى قوله ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وذكر غير ذلك من الآيات التي دلت على مثل ما دلت عليه هذه الآيات.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: حدثنا: أبو العباس قال: أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: وكان فرضه على من عاين رسول الله ﷺ ومن بعده إلى يوم

القيامة واحدا في أن على كل طاعته ولم يكن أحد غاب عن رؤية رسول الله ﷺ يعلم أمر رسول الله ﷺ إلا بالخبر عنه .

قال : والخبر عنه خبران : خبر عامة عن عامة عن النبي ﷺ بجمل ما فرض الله على العباد أن يأتوا به بالسنتهم وأفعالهم ويؤتوه من أنفسهم وأموالهم وهذا ما لا يسع جهله .

وخبر خاصة في خاص الأحكام لم يكلفه العامة ولم يأت أكثره كما جاء الأول وكلف علم ذلك من فيه الكفاية للقيام به دون العامة وساق الشافعي الكلام في شرح كل واحد منهما أ.هـ (١) .

* * *

(١) راجع كتاب معرفة السنن والآثار للبيهقي ج ١ ص ٦١ - ٦٦ .

خبر الواحد

الخبر متواتر أو أحاد . والخبر المتواتر : هو ما رواه جمع عن جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب . وعددهم لا يقل عن أربعة .

وأما خبر الأحاد فهو ما رواه عدد أقل من أربعة .

ولا خلاف بين العلماء من المحدثين والفقهاء على ثبوت الحديث المتواتر وأن قوة الاستدلال بالمتواتر فى الأحكام كقوة الاستدلال بالقرآن الكريم ولكن دار بينهم نزاع حول حجية الاستدلال بخبر الواحد .

ومن فقه كلام الإمام الشافعى رضى الله عنه فى باب خبر الواحد فى كتبه (الرسالة والأم واختلاف الحديث وجماع العلم) وجد أنه قد جمع كل القواعد الصحيحة لعلوم الحديث (المصطلح) وأنه أول من أبان عنها إبانة صحيحة واضحة مما يدل على أنه أول واضع لعلوم الحديث وأصوله بما يسمى (مصطلح الحديث) كما يدل على أنه أقوى من نصر الحديث واحتج لوجوب العمل به وتصدى للرد على مخالفيه . مما جعل أهل مكة يقولون : (إن الشافعى هو ناصر الحديث) ومن بعدهم قال أهل العراق : (إن الشافعى هو ناصر السنة) رضى الله عنه . يقول رضى الله عنه فى كتاب (الرسالة باب خبر الواحد) (١) .

فقال لى قائل : أؤدّد لى أقل ما تقوم به الحجة على أهل العلم حتى يثبت عليهم خبر الخاصة .

فقلت : خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهى به إلى النبى أو من انتهى به إليه دونه ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً :

منها : أن يكون من حدث به ثقة فى دينه . معروفاً بالصدق فى حديثه . عاقلاً لما يحدث به عالماً بما يحيل معانى الحديث من اللفظ وأن يكون ممن يؤدى الحديث بحروفه كما سمع لا يحدث به على المعنى لانه إذا حدث به على المعنى

(١) أنظر كتاب الرسالة باب خبر الواحد من ص ٣٦٩ - ٤٠٠ .

وهو غير عالم بما يحيل معناه .. لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام . وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخالف فيه إحالته الحديث . حافظا إن حدث به من حفظه حافظا لكتابه إن حدث من كتابه . إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم . برياً من أن يكون مُدلساً: يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه ويحدث عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافة عن النبي ﷺ .

ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه دونه لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه . ومثبت على من حدث عنه . فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت فقال : فأوضح لى من هذا بشئ لعلى أكون به أعرف منى بهذا الخبرتى به وقلة خبرتى بما وصفت فى الحديث ؟ .

فقلت له : أترى أن أخبرك بشئ يكون هذا قياساً عليه ؟

قال : نعم .

قلت : هذا هذا أصل فى نفسه . فلا يكون قياساً على فميزه لأن القياس أضعف من الأصل .

قال : فلست أريد أن تجعله قياساً ولكن مثله لى على شئ من الشهادات التى العلم بها عام .

قلت : قد يخالف الشهادات فى أشياء ويجامعها فى غيرها .

قال : وأين يخالفها ؟ .

قلت : أقبل فى الحديث الواحد والمرأة . ولا أقبل واحداً منهما وحده فى الشهادة وأقبل فى الحديث « حدثنى فلان عن فلان » إذا لم يكن مدلساً ولا أقبل فى الشهادة إلا « سمعت » أو « رأيت » أو « أشهدنى » .

وتختلف الأحاديث فأخذ ببعضها استدلالاً بكتاب أو سنة أو إجماع أو قياس وهذا لا يؤخذ به فى الشهادات هكذا ولا يوجد فيها بحال ثم يكون بشر كلهم تجوز شهادته ولا أقبل حديثه من قبل ما يدخل فى الحديث من كثرة الإحالة وإزالة بعض ألفاظ المعانى .

ثم هو يجمع الشهادات في أشياء غير ما وصفت .

ثم قال رضى الله عنه : ومن كثر غلظه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم نقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم نقبل شهادته وأهل الحديث متباينون . فمنهم المعروف بعلم الحديث - بطلبه وسماعه من الأب والعم وذوى الرحم والصديق وطول مجالسة أهل التنازع فيه . ومن كان هكذا كان مقدما في الحفظ إن خالفه من يقصر عنه كان أولى أن يقبل حديثه ممن خالفه من أهل التقصير عنه .

ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له .

وذا اختلفت الرواية استدللنا على المحفوظ منها والغلط بهذا ووجهه سواه تدل على الصدق والحفظ والغلط قد بينها في غير هذا الموضوع وأسأل الله التوفيق .

فقال : فما الحجة لك في قبول خبر الواحد . وأنت لا تميز شهادة واحد وحده وما حجتك في أن قسته بالشهادة في أكثر من مرة وفرقت بينه وبين الشهادة في بعض أمره؟ .

قال الشافعي : فقلت له : أنت تعيد ما قد ظننتك فرغت منه ولم أقسه وإنما سألت أن أمثله لك بشئ تعرفه . أنت به أخبر منك بالحديث فمثلته لك بهذا الشئ لا أنى احتجت لأن يكون قياسا عليه .

وتشبيت خبر الواحد أقوى من أن أحتاج إلى أن أمثله بغيره . بل هو أصل في نفسه قال : فكيف يكون الحديث كالشهادة في شئ ثم يفارق بعض معانيها في غيره؟ فقلت له : هو مخالف للشهادة - كما وصفت لك - في بعض أمره ، ولو جعلته كالشهادة في بعض أمره دون بعض كانت الحجة لى فيه بينة إن شاء الله .

ثم أخذ رضى الله عنه يشرح ويبين هذا الأمر في قوة وبراعة فائقة لا تكون

إلا للإمام الشافعى رضى الله عنه . إلى أن قال : وإن الحديث فى الحلال والحرام
أعلى الأمور وأبعدها من أن يكون فيه موضع ظنةٍ وقد قُدم إليهم فى الحديث عن
رسول الله ﷺ بشئٍ لم يقدم إليهم فى غيره . فوعده على الكذب على رسول الله
النار أ.هـ .

ثم هو يذكر من الأحاديث الشريفة مما يستدل به على حرمة الكذب على
رسول الله ﷺ منها : روى بسنده المتصل عن وائلة بن الأسقع - رضى الله عنه عن
النبي ﷺ قال : (إن أفرى الفرى . من قَوْلنى ما لم أقل . ومن أرى عينيه ما لم
ترى . ومن ادعى إلى غير أبيه) ورواه البخارى ٤ / ١٨٠ .

وروى أيضا عن أبى سلمة عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله
ﷺ قال : (من قال على ما لم أقل فليتبوا مقعده من النار) ورواه مسلم
٥ / ١ .

وروى أيضا بسنده المتصل عن أبى هريرة رضى الله عنه . أن رسول الله
ﷺ قال : (حدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج . وحدثوا عنى ولا تكذبوا على)
ورواه الإمام أحمد فى المسند ج ٣ ص ١٢ برقم ١١٠٨ أطول من هذا عن طرق
متعددة وهى أحاديث صحاح كما ذكره الأستاذ أحمد شاكرفى هامش
الرسالة .

ثم يقول الإمام الشافعى عن الحديث الأخير : وهذا أشد حديث روى عن
رسول الله ﷺ فى هذا وعليه اعتمدنا مع غيره فى أن لا نقبل حديثا إلا من ثقة
ونعرف صدق من حمل الحديث من حين ابتدئ إلى أن يُبلغ به منتهاه . فإن قال
قائل : وما فى هذا الحديث من الدلالة على ما وصفت .

قيل : قد أحاط العلم أن النبي ﷺ لا يامر أحدا بحال أبدا أن يكذب على
بنى إسرائيل ولا على غيرهم . فإذا أباح الحديث عن بنى إسرائيل فليس أن يقبلوا
الكذب على بنى إسرائيل أباح . وإنما أباح قبول ذلك عن من حدث به ممن يُجهل
صدقه وكذبه .

ولم يبحه أيضا عن من يُعرف كذبه لأنه يُروى عنه أنه « من حدث بحديث

وهو يُراه كذبا فهو أحد الكاذبين» (١) ومن حدث عن كذاب لم يبرأ من الكذب لأنه يرى الكذاب في حديثه كاذبا.

ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث. وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث مالا يجوز أن يكون مثله أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه وإذا فرق رسول الله ﷺ بين الحديث عنه والحديث عن بنى إسرائيل فقال: «حدثوا عنى ولا تكذبوا على» فالعلم إن شاء الله يحيط أن الكذب الذى نهاهم عنه، هو الكذب الخفى. وذلك الحديث عمن لا يُعرف صدقه لأن الكذب إذا كان منهيا عنه على كل حال - فلا كذب أعظم من كذب على رسول الله ﷺ أ. ه.

قال الشيخ شاكر فى حاشيته على الرسالة (٢): وهذا البحث الجليل الذى كتبه الشافعى تبعه فيه الخطابى. فقال فى معالم السنن (ج ٤ ص ١٨٧ - ١٨٨) عند هذا الحديث الذى روى أبو داود أوله قال: ليس معناه إباحة الكذب فى أخبار بنى إسرائيل ورفع الجرح عمن نقل عنهم الكذب. ولكن معناه الرخصة فى الحديث عنهم على معنى البلاغ وإن لم يتحقق صحة ذلك بنقل الإسناد وذلك لأنه أمر قد تعذر فى أخبارهم لبعده المسافة وطول المدة ووقوع الفترة بين زمانى النبوة وفيه دليل على أن الحديث لا يجوز عن النبى ﷺ إلا بنقل الإسناد والتثبت فيه. وقد روى الداروردي هذا الحديث عن محمد بن عمرو بزيادة لفظ دل بها على صحة هذا المعنى ليس فى رواية على بن مسهر الذى رواها أبو داود عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (حدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج وحدثوا عنى ولا تكذبوا على) ومعلوم أن الكذب على بنى إسرائيل لا يجوز بحال وإنما أراد بقوله (وحدثوا عنى ولا تكذبوا على) أى تحرزوا من الكذب على بأن لا تحدثوا عنى إلا بما يصح عندكم من جهة الإسناد الذى به يقع التحرز عن الكذب على) أ. ه.

(١) روه مسلم ٥/١ عن سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة.

(٢) هامش ص ٤٠٠ من الرسالة.

إن أقوال الرسول ﷺ وأفعاله تشريع للأمة . والكذب عليه ليس كالكذب على غيره . ففي الكذب عليه أمر خطير لما يترتب عليه من حكم أو بيان لأمر أو تفسير لآية . لذلك كانت جهود علماء السنة في جمع الأحاديث والأخبار عن رسول الله ﷺ جهوداً مضمّنة مكنتهم من التثبيت من صحة الأخبار الصحيحة على اختلاف درجاتها وتمييزها عن غيرها من الأحاديث والأخبار الضعيفة والموضوعة .

وإمامنا الشافعي رضي الله عنه قد ساهم في هذا المجال مساهمة فعالة وقادرة وليس أدلّ على ذلك من كتبه التي وضعها في هذا الشأن :

المسند والسنن ومختلف الحديث وما رواه في كل مصنفاته : الأم وجماع العلم والرسالة واختلاف مالك واختلاف العراقيين وغيرها .

● تثبيت خبر الواحد (١) :

قال الشافعي : فإن قال قائل : اذكر الحجة في تثبيت خبر الواحد بنص خبر أو دلالة فيه إجماع .

فقلت له : أخبرنا سفيان - بن عيينة - عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي - ﷺ - قال : (نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله . والنصيحة للمسلمين ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم) (٢) .

فلما ندب رسول الله - ﷺ - إلى استماع مقالته وحفظها وآدائها أمراً يؤديها . والإمرء واحد . دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه لأنه إنما يؤدي عنه حلال وحرام يجتنب ، وحد يقام ، ومال يؤخذ ويعطى ، ونصيحة في دين ودنيا .

(١) انظر كتاب الرسالة ص ٤٠١ - ٤٧١ .

(٢) رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه أحمد والترمذي وأبو داود عن زيد بن

ثابت .

ودل على أنه قد يحمل الفقه غير فقيه يكون له حافظاً ولا يكون فيه فقيهاً
وأمر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يحتج به في أن إجماع المسلمين - إن
شاء الله - لازم.

أخبرنا سفيان - بن عيينة - قال: أخبرني سالم أبو النضر أنه سمع عبيد الله
ابن أبي رافع يخبر عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: (لا ألفين أحدكم متكئاً على
أريكته. يأتيه الأمر من أمري مما نهيت عنه أو أمرت به. فيقول: لا ندرى. ما
وجدنا في كتاب الله اتبعناه).

ثم قال الشافعي: وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ - وإعلامهم
أنه لازم لهم. وإن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله وهو موضوع في غير هذا
الموضع.

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: أن رجلاً قبل امرأته وهو
صائم فوجد من ذلك وجداً شديداً فأرسل امرأته تسأل عن ذلك فدخلت على أم
سلمة أم المؤمنين فأخبرتها. فقالت أم سلمة إن رسول الله ﷺ - يقبل وهو
صائم. فرجعت المرأة إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً وقال: لسنا مثل رسول
الله ﷺ - يحل الله - تعالى - لرسوله ما شاء فرجعت المرأة إلى أم سلمة.
فوجدت رسول الله ﷺ - عندها فقال رسول الله ﷺ: ما بال هذه المرأة؟
فأخبرته أم سلمة فقال: ألا أخبرتها أني أفعل ذلك؟ فقالت أم سلمة. قد أخبرتها
فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً وقال: لسنا مثل رسول الله ﷺ -
يحل الله لرسوله ما شاء فغضب رسول الله ﷺ - ثم قال: (إني لأتقاكم لله
ولا أعلمكم به).

وقد سمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرنى ذكر من وصله (١) قال
الشافعي: في ذكر قول النبي ﷺ (ألا أخبرتها أني أفعل ذلك) دلالة على أن
خبر أم سلمة عنه مما يجوز قبوله. لأنه لا يأمرها بأن تخبر عن النبي ﷺ - إلا
وفي خبرها ما تكون الحجة لمن أخبرته.

(١) قال الزرقاني في شرح الموطأ ٢/٩٢ وصله عبد الرزاق بإسناد صحيح عن عطاء عن
رجل من الأنصار ورواه الإمام أحمد في المسند ٥/٤٣٤.

وهكذا خبر امراته إن كانت من أهل الصدق عنده .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال :
(بينما الناس بقباء فى صلاة الصبح إذ أتاهم آت فقال : إن رسول الله - ﷺ -
- قد أنزل عليه قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها . وكانت وجوههم
إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة) .

وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقه وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم
استقبالها . ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله فى القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة
ولم يلقوا رسول الله - ﷺ - ولم يسمعوا ما أنزل الله عليه فى تحويل القبلة .
فيكونون مستقبلين بكتاب الله وسنة نبيه سماعا من رسول الله - ﷺ - ولا بخبر
عامة . وانتقلوا بخبر واحد إذا كان عندهم من أهل الصدق عن فرض كان عليهم
فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبى - ﷺ - أنه أحدث عليهم من تحويل القبلة ولم
يكونوا ليفعلوه - إن شاء الله - بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله إذا كان
من أهل الصدق .

ولا ليحدثوا أيضا مثل هذا الأمر العظيم فى دينهم إلا عن علم بأن لهم
إحداثه ولا يدعون أن يخبروا رسول الله - ﷺ - بما صنعوا منه ولو كان ما قبلوا
من خبر الواحد عن رسول الله ﷺ - فى تحويل القبلة وهو فرض - مما يجوز لهم
لقال لهم - إن شاء الله - رسول الله - ﷺ - قد كنتم على قبلة . ولم يكن لكم
تركها إلا بعد علم تقوم عليكم به حجة من سماعكم منى أو خبر عامة أو أكثر
من خبر واحد عنى أ.هـ .

ثم أخذ الإمام الشافعى رضى الله عنه : يذكر من أحاديث رسول الله ﷺ
ومن آثار الصحابة والتابعين ما يستدل به على حجية تثبيت خبر الواحد . ثم هو
يبين دلالة كل خبر أو أثر فى قوة وبيان منقطع النظر فى كتاب الرسالة وفى سائر
كتبه الأخرى . ثم قال فى الرسالة (١) :

وكل حديث كتبه منقطعا فقد سمعته متصلا أو مشهورا عن من روى

(١) الرسالة ص ٤٣١ العلمية .

عنه بنقل عامة من أهل العلم يعرفونه عن عامة. ولكنى كرهت وضع حديث لا أتقنه حفظا وغاب عنى بعض كتبى وتحقت بما يعرفه أهل العلم مما حفظت فاقتصرت خوف طول الكتاب فأتيت ببعض ما فيه الكفاية دون تقصى العلم فى كل أمره.

فقبل عمر خبر عبد الرحمن بن عوف^(١) فى المجوس. فأخذ منهم وهو يتلو القرآن ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] ويقرأ القرآن بقتال الكافرين حتى يسلموا وهو لا يعرف فيهم عن النبى - ﷺ - شيئا. وهم عنده من الكافرين غير أهل الكتاب فقبل خبر عبد الرحمن - رضى الله عنه - فى المجوس عن النبى - ﷺ - فاتبعه.

وحديث بجالة موصول فقد أدرك عمر بن الخطاب رجلا وكان كاتباً لبعض ولاته فإن قال قائل: قد طلب عمر مع رجل أخبره خبراً آخر.

قيل له: لا يطلب عمر مع رجل أخبره آخر إلا على أحد ثلاث معانى: إما أن يحتاط فيكون، وإن كانت الحججة تثبت بخبر الواحد فخبر الإثنين أكثر وهو لا يريد بها إلا ثبوتاً.

وقد رأيت ممن أثبت خبر الواحد من يطلب معه خبراً ثانياً ويكون فى يده السنة من رسول الله - ﷺ - من خمس وجوه فيحدث بسادس فيكتبه لأن الأخبار كلما تواترت وتظاهرت كان أثبت للحجة وأطيب لنفس السامع.

وقد رأيت من الحكام من يثبت عنده الشاهدان العدلان والثلاثة. فيقول للمشهد له: زدنى شهوداً. وإنما يريد بذلك أن يكون أطيب لنفسه ولو لم يزد المشهد له على شاهدين لحكم له بهما.

ويحتمل أن يكون لم يعرف المخبر فيقف عن خبره حتى يأتى مخبر يعرفه ثم قال رضى الله عنه: ولكن أقول: لم أحفظ من فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا فى

(١) روى الشافعى بسنده عن عمرو أنه سمع بجالة يقول: (ولم يكن عمر أخذ الجزية حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبى أخذها من مجوس هجر) هجر: هى قسبة بلاد البحرين.

تثبت خبر الواحد بما وصفت من أن ذلك موجودا على كلهم وقال: فلا يجوز عندي على عالم أن يثبت خبرا واحدا كثيرا ويحل به ويحرم ويرد مثله. إلا من جهة أن يكون عنده حديث يخالفه. أو يكون ما سمع ومن سمع منه أو وثق عنده ممن حدثه خلافه. أو يكون من حدثه ليس بحافظ أو يكون متهما عنده. أو يتهم من فوقه ممن حدثه أو يكون الحديث محتملا معنيين فيتأول فيذهب إلى أحدهما دون الآخر. فاما أن يتوهم متوهم أن فقيها عاقلا يثبت سنة بخبر واحد مرة ومرارا ثم يدعها بخبر مثله وأوثق بلا واحد من هذه الوجوه التي تُشبهه بالتأويل كما شُبه على المتأولين في القرآن وتهمة المخبر أو علم بخبر خلافه - فلا يجوز إن شاء الله . ١ . ه .

هذا وقد كان الإمام الشافعي رضى الله عنه لا يقبل الرواية المرسلة ولا يحتاج بها وقد صرح بذلك فى مسنده الذى رواه عنه الربيع المرادى (١) . فقال: وقد رويت أحاديث مرسلة عن النبى ﷺ فى العقوبات وتوقيتها تركناها لانقطاعها ونقل البيهقى عنه كلاما فى قبول مراسيل كبار التابعين وقال: فالشافعى رحمه الله يقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها ما يؤكدها وإذا لم ينضم إليها ما يؤكدها لم يقبها سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره وهو ما ذكره الإمامان البيهقى وابن أبى حاتم رحمهما الله تعالى (٢) .

وقد انفرد الإمام الشافعى رضى الله عنه ببعض الآراء فى مصطلح الحديث واشتهر عنه عدم التفريق بين قولهم «حدثنا» و«أنبأنا» وكان يعدهما شيئا واحدا.

وقد ذكر ابن أبى حاتم والبيهقى أن الشافعى رجع عن ذلك إلى رأى المحدثين فى التفريق بين الفعلين وكان يعرف الشاذ بمخالفة الثقة للثقات ولا يجيز اختصار الحديث (٣) .

(١) المسند ص ٤٦٤ .

(٢) المناقب للبيهقى ٣٢/٢ والمناقب لابن أبى حاتم ٢٣٢ .

(٣) المناقب للبيهقى ٣٠/٢ .

وكان الشافعي رضى الله عنه ينهى عن الرواية عن أهل العراق ومن قبلها روى أبو عوانة قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : قال لى الشافعي : ما أتاك من هاهنا وأشار إلى العراق لا يكون له هاهنا أصل وأشار إلى الحجاز وإلى المدينة فلا تعتد به .

قال أحمد : وقد روينا فى ذم رواية أهل العراق عن سعد بن أبى وقاص وابن عمرو وعائشة ثم عن طاووس والزهرى وهشام بن عروة ومالك بن أنس وغيرهم . وكان مالك بن أنس رحمه الله يقول : لم يأخذ أولونا عن أوليكم فكذا آخرونآ يأخذون عن آخريكم .

ثم إن الشافعي أملى فى ذلك ما أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني قال : أخبرنا أبو أحمد بن عدى الحافظ قال : أخبرنا على بن أحمد المدائني قال : أخبرنا بحر بن نصر قال أملى علينا الشافعي قال :

من عرف من أهل العراق ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ قبلنا حديثه . ومن عرف منهم ومن أهل بلدنا بالغلط رددنا حديثه وما حابينا أحدا ولا حملنا عليه قال أحمد : وعلى هذا مذاهب أكثر أهل العلم بالحديث ، وإنما رغب بعض السلف عن رواية أهل العراق لما ظهر من المناكير والتدليس فى روايات بعضهم .

ثم قام بهذا العلم جماعة منهم ومن غيرهم فميزوا أهل الصدق من غيرهم ومن دلس ممن يدلس وصفوا فيه الكتب حتى أصبح من عمل فى معرفة ما عرفوه وسعى فى الوقوف على ما عملوه على خبرة من دينه وصحة ما يجب الاعتماد عليه من سنة رسول الله ﷺ فلله الحمد والمنة وبه التوفيق والعصمة .

وروى عن حرملة بن يحيى قال : سمعت الشافعي يقول : لولا شعبية ما عرف الحديث بالعراق فكان يجرى إلى الرجل ويقول : لا تحدث وإلا استعديت عليك السلطان .

ثم قال البيهقي : فأما ترجيح رواية أهل الحجاز عند الاختلاف على رواية غيرهم وأنهم أعلم بسنن رسول الله ﷺ من غيرهم فإنه ذهب أكثر أهل العلم بالحديث . وروينا عن زيد بن ثابت أنه قال :

إذا رأيت أهل المدينة على شيء؟ فاعلم أنه السنة.

وقال عبد الله بن المبارك: حديث أهل المدينة أصح وإسنادهم أقرب واحتج الشافعي في القديم في ذلك بما روى عن النبي ﷺ أنه قال: (تعلموا من قريش ولا تعلموها، وقدموها ولا تقدموها).

وقال: (قوة الرجل من قريش مثل قوة رجلين من غيرهم) يعنى نبل الرأي وقال النبي ﷺ: (الإيمان يمان والحكمة يمانية) (رواه الشيخان).

قال الشافعي: ومكة والمدينة يمانيتان مع ما دل به على فضلهم في علمهم.

فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل في طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة) رواه أحمد والحاكم.

هذا وقد أملى الشافعي في الجديد أحاديث في فضائل قريش والأنصار وسائر قبائل العرب. وقصده من ذلك: ترجيح معرفتهم بالسنن على معرفة غيرهم) (١) اعلم أنه إذا ثبت صحة ورود الخبر عن رسول الله ﷺ فإنه يجب العمل به عند الإمام الشافعي رضى الله عنه. وكذا قال به الإمام أحمد بن حنبل وغيرهما لأن رفض العمل بالحديث الصحيح. رد لسنة صحيحة وهو أمر له طورته الإيمانية. لأن التصديق بنبوة النبي ﷺ تلزما بأن نأخذ عنه كل ما روي عنه قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة. قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وهكذا دافع إمامنا الشافعي رضى الله عنه عن السنة الشريفة بما لم يسبق بمثله. ولم يأت أحد من بعده مدافعاً عنها إلا كان مقتبساً منه أو كان أضعف منه فإن كتابه القيم «الرسالة» قد تناول فيه قضية السنة تناولاً يندر أن يحدث من غيره. لذلك فانت تراه في كتبه ومؤلفاته عالم السنة بدون منازع وفارس ميدانها بدون مكافئ رحمته الله واسعة.

(١) راجع معرفة السنن والآثار للبيهقي ١/ ٨٥ - ٦٣ إذا أردت المزيد.

كذب المفترون

لا يشك أحد من أهل العلم في علو مكانة الإمام الشافعي رضي الله عنه في تحصيل وتدریس وإملاء العلوم الشرعية لأنه، أحد الأئمة الأربعة الذين يشار إليهم بالبنان .

وقد تجرأ بعض الحاسدين له، فاتهمه بالضعف في رواية الأحاديث الشريفة وتفرد به بعض الآراء كالقنوت في صلاة الصبح وغيره واعتبروا ذلك نقیصة فيه . وكتاب الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي تأليف: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي الفاسي . من بين الكتب المليئة بالافتراءات على بعض الأئمة من علماء التابعين وغيرهم وقد لمز فيه مؤلفه الإمام الشافعي في أمور عديدة في مواضع مختلفة واتهمه بالتقصير في رواية الحديث وضعف الأحاديث الواردة والتي فهم منها العلماء أنها تشير إلى الشافعي ونفى أن يكون الإمام الشافعي المقصود بها ولا عجب فالرجل ذو اتجاه متعصب من دعاة السلفية المعاصرة .

وأقول له ولغيره ممن رموا الإمام الشافعي رضي الله عنه بالتقصير أو بالجهل في رواية السنة: فقوا مكانكم وابكوا على ما أخطأتم فيه . فإن الإمام لم يكن كما قلتم - ولكنه الحقد الأعمى - فلقد كان إماما حافظا لعلوم الشريعة واللغة وغيرها . ورأى هؤلاء وأولئك رأى غير صحيح لما يلي :

أولا: لقد كانت السنة هي شغله الشاغل كما أنها كانت أول من عمل على تحصيله ودراسته بعد كتاب الله عز وجل . فلقد سمع الحديث وهو في سن الصبا والشباب من الأعلام، سمع بمكة من سفيان بن عيينة رضي الله عنه وسمع بالمدينة المنورة من الإمام مالك رضي الله عنه وهما أجل الأئمة في عصره ولقد روى عنه أنه قد حفظ «الموطأ» قبل أن يتصل بالإمام مالك .

ثانيا: لقد أسس الشافعي مذهبه في العقيدة والفقه على نصوص الكتاب ونصوص السنة . وقد توسع في ذلك كثيرا مما جعله ينكر على أهل الرأي آراءهم غير المؤسسة على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

وقد رد على الإمام مالك القول بالاستحسان وسد الذرائع والقول بعمل أهل المدينة لما رأى أن ذلك لا يستند على نص من الكتاب أو من السنة .
وفى سبيل ذلك وضع كتابيه : الرسالة والحجة للرد على أصحاب القول بالرأى .

ثالثا : لقد وضع كتابه « الرسالة » القديمة والجديدة فى علم أصول الفقه مبينا فى الرسالتين خطورة السنة فى التشريع وكيف أن التشريع الفقهي لا ينهض بغيرها ويقر أن الحديث . متواترا أو آحادا - طالما أنه قد ثبت صحة نقله عن رسول الله ﷺ فإنه يجب العمل به .

رابعا : مما يدل على صحة روايته للأحاديث ما ذكر فى كتبه إملاء وتدريسا من الأحاديث الشريفة مثل : المسند، السنن، اختلاف الحديث اختلاف مالك، إبطال الاستحسان، الأم .

إن كل هذه الكتب : بعضها فى جمع الأحاديث والبعض الآخر يتضمن بعض الأحاديث التى شهد لها العلماء الأجلاء بصحة الرواية فيها .

خامسا : الإمام الشافعى رضى الله عنه هو عالم قریش وفتيها الذى نبه عليه الرسول ﷺ فيما صحت روايته عنه . وليس ابن عباس رضى الله عنهما ولا غيره . لأن عليا بن أبى طالب كرم الله وجهه وابن عباس رضى الله عنهما كانا من الصحابة والصحابة رضى الله عنهم لم تكن لهم مذاهب مدونة . وفى مسائل العلم كان يكمل بعضهم البعض الآخر .

والحديث الوارد - لفظا ومعنى - يشير إلى عالم جمع الله له مسائل العلم ودقائقه ولم يحفظ العلماء لأحد من قریش مثل ما حفظوا للشافعى رضى الله عنه .

سادسا : الإمام الشافعى هو الإمام الوحيد الذى انضم إليه جمع كبير من علماء المذاهب الأخرى ، ولو كان مقصرا فى أى أمر لما انضم إليه هؤلاء العلماء وشهدوا له بالعلم والمعرفة وبعضهم أئمة أو بلغ مرتبة الإمامة .

يقول أبو بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول: «ليس من العلماء أحد إلا وقد أخطأ في حديثه إلا بشر بن المفضل وما أعرف للشافعي حديثاً خطأ».

ويقول أبو زرعة الرازي (ما عند الشافعي حديث غلط فيه).

وقال أبو بكر بن الأثرم: قلت لأبي عبد الله بن حنبل: الشافعي كان صاحب حديث؟ قال أبي: والله صاحب حديث.

وقال الحارث بن سريح سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: إني لادعو الله للشافعي وحده ولما قرأ الإمام عبد الرحمن بن مهدي الرسالة للشافعي قال (ما أصلي صلاة إلا وأدعو للشافعي فيها).

ويقول الإمام أحمد بن حنبل: (صاحب الحديث لا يشبع من كتب الشافعي) وقال غيره (لا يستغنى).

وبعد فهذا قليل من كثير ولقد قام الإمام البيهقي رحمه الله تعالى بجهد ضخم نرجو الله تعالى أن يدخره له عنده، لقد دافع عن الإمام الشافعي دفاعاً مريئاً ورد كيد الكائدين ورد بغى الظالمين في أجل كتبه:

كتاب: معرفة السنن والآثار، وهو مطبوع في خمس مجلدات.

وكتاب: بيان خطأ من أخطأ على الشافعي في مجلد واحد بتحقيق الدكتور الشريف نايف الدعبس جزاه الله خيراً عن تعليقه وتحقيقه لهذا الكتاب العظيم.

ففي هذين الكتابين ما يشفي العليل ويروى الظمان.

وأختم هذا بقول الإمام المزني تلميذ الشافعي رضي الله عنهما:

يقول المزني: (من شاء من خلق الله عز وجل ناظرته على خطأ الشافعي أن الخطأ من الكاتب ليس منه).

وهذا معناه أن البيهقي لم ينفرد وحده بالدفاع عن الإمام الشافعي رضي الله عنه وإنما سبقه غيره.

وقديماً قالوا: (إن الشجرة المثمرة يكثر قذفها بالحجارة).

والله ولي التوفيق ،

الإمام الشافعي وعلم الكلام

كان الإمام الشافعي رضى الله عنه يكره الاشتغال بعلم الكلام أو التحدث في مسائله، وقد أفتى بتحريم الاشتغال به .

قال يونس بن عبد الأعلى رحمه الله تعالى : أتيت الشافعي بعدما ناظر في الاصول مع (حفص الفرد) فقال : غبت عنا يا أبا موسى : ولقد اطلعت من أهل الكلام على شئ ما توهمته قط ولأن يبتلى المرء بجميع ما نهى الله عز وجل عنه سوى الشرك بالله خير من أن يبتليه الله عز وجل بالكلام .

وروى عن أبي ثور عن الشافعي أنه قال : ما ابتدئ أحد بالكلام فافلح وقال الحسن بن محمد الزعفراني : سمعت الشافعي يقول :

حكمت في أصحاب الكلام . أن يضربوا بالجرید . ويحملوا على الإبل منكسين ويطاف بهم في العشائر والقبائل ويقال : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام .

وروى الربيع عن الشافعي أنه قال : لو أن رجلا أوصى بكتبه من العلم لأحد . وكان فيها كتب الكلام لم تدخل تلك الكتب في الوصية لأنها ليست من كتب العلم ولو أوصى لأهل العلم لم يدخل أهل الكلام في تلك الوصية وقال : لو علم الناس ما يحل بالعالم بالكلام من العذاب . لفروا منه كما يفر الإنسان من الأسد .

وقال : إياكم والنظر في الكلام فإن رجلا لو سئل عن مسألة في الفقه فأخطأ فيها كما لو سئل عن رجل قتل رجلا فقال : ديته بيضة . كان أكثر شئ أن يضحك منه ، ولو سئل عن مسألة في الكلام فأخطأ فيها . نسب إلى البدعة .

وعن أبي ثور قال : قلت للشافعي : ضع في الكلام شيئا . فقال : من تردى في الكلام لم يفلح .

وقال المزني : سمعت الشافعي يقول : الكلام يلعن أهل الكلام ، وعن عبد

الله بن أحمد بن حنبل قال : سعت أبي يقول : خير خصلة في الشافعي أنه ما كان يشتهي الكلام . إنما همته الفقه .

وعن الربيع عن الشافعي أنه قال : رأيت أهل الكلام يكفرون بعضهم بعضا ورأيت أهل الحديث يخطئ بعضهم بعضا والتخطئة أهون من التكفير وروى أن الشافعي أنشد في ذم الجدل فقال :

لم يبرح الناس حتى أحدثوا بدعا في الدين بالرأى لم تبعث بها الرسل
حتى استخف بدين الله أكثرهم وفي الذي حملوا من حقه شغل
ولم يصدر حكم الإمام الشافعي على علم الكلام والمتكلمين عن هوى أو
عن جهالة وإنما علم ومعرفة ودراية بكل مسأله وقضاياه . ومنهج البحث فيه على
طريقة المتكلمين .

وترجع أهم أسباب رفضه الاشتغال بعلم الكلم إلى أمرين :

الأول : إن الاشتغال بهذا العلم يأخذ بالإنسان إلى الهاوية والضلال في
بعض مسأله ، ولا فائدة ترجى من وراء البحث والجدل على طريقة المتكلمين إلا
وراء الشك والقلق .

الثاني : إن المعتزلة هم أول الناس اشتغالا بهذا العلم ، وهم الذين روجوا له
وطلبوا من الخلفاء وخاصة في الدولة العباسية حمل علماء المسلمين جميعا على
الأخذ بآراء المعتزلة في أمر العقيدة .

روى عن المزني أنه قال : كنا على باب الشافعي رضى الله عنه نتناظر في
الكلام فخرج إلينا فسمع بعض ما كنا فيه فرجع عنا ثم خرج إلينا وقال : ما منعنى
الخروج إليكم إلا أننى سمعتكم تتناظرون فى الكلام أتظنون أنى لا أحسنه ؟ لقد
دخلت فيه حتى بلغت مبلغا عظيما . إلا أن الكلام لا غاية له . تناظروا فى شئ إن
أخطاتم فيه يقال أخطاتم ولا يقال كفرتم . وعند الحاكم : ولا تناظروا فى شئ إن
أخطاتم فيه يقال كفرتم قال البيهقي : وهذه الحكاية تدل على أن الشافعي كان
عالما بهذا العلم . إلا أنه ما كان يفتح فيه باب المناظرة للخوف من المفاصد المتولدة
منها . ١٠٥ هـ .

إن ذم الشافعي رضي الله عنه لهذا العلم لم يكن رفضاً له أو جهلاً به . ولكنه كان يكره طريقة المتكلمين وجدالهم، وإثارتهم للفتن وتعرضهم للكلام في أمور تفرق كلمة الأمة، وتنزع عنها لباس الوحدة والألفة والمحبة، إنه كان يحب البحث في علم الكلام (أصول الدين) بمنهج القرآن والسنة فالإمام رضي الله عنه كان قرآني العقيدة بمعنى: أنه كان يرى أن في القرآن والسنة الكفاية في أمور العقيدة الإسلامية، ولا يجوز للعقل أن يبحث ولا أن يجادل في أمورها لأنه لا اجتهاد في العقيدة. فهي تؤخذ من الوحي.

(وقد روى أن الإمام الشافعي رضي الله عنه كان له كتاب اسمه من نواذر الأصول في علم التوحيد - الفقه الأكبر، شرح فيه علم التوحيد على هذا النحو: شرائط وجوب المعرفة - معنى النظر - الخالق والمحدث - الوجدانية - ليس الله بجوهر ولا جسم ولا عرض - الصفات والذات - صفة الكلام - الرؤية - أفعال العباد الخلق لله والكسب للعباد لا يجب على الله شيء - خلق الله العالم لا عن علة - البعث - النبوءات - المعجزات - عصمة الأنبياء - المعصية لا تنفي الإيمان - الشفاعة - وجود الجنة والنار الآن - عذاب القبر - الميزان والصراط - الإمامه) (١).

ومعنى هذا أنه كان يتكلم في العقيدة بمنهج الكتاب والسنة لا بمنهج علماء الكلام لما رآه من الفتن العظيمة التي وقعت في ذلك الزمان بسبب خوض المتكلمين في مسائل مبتدعة ومشاكل مصطنعة كما حدث من المعتزلة وغيرهم من المبتدعة في مسألة خلق القرآن. وغيرها، وقد استعانوا في ذلك بجيروت السلطان وقهروا أهل الحق ولم يلتفتوا إلى دلائل المحققين من علماء أهل السنة حتى كانت محنة الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه (٢) فلما عرف الإمام الشافعي رضي الله عنه أن البحث في هذا العلم في هذا الزمان ليس لله وإنما لدنيا يطلبونها، كما أن البحث في هذا العلم لم يكن هدفاً للشافعي الذي كان هدفه

(١) راجع هامش مناقب الإمام الشافعي للرازي ص ٩٧ .

(٢) انظر حديث المحنة في كتابنا (الإمام أحمد بن حنبل).

العلم بالسنن والأحكام والشرائع الفقهية لذلك ترك البحث في مسائل العقيدة - رغم علمه بها - وذم الكلاميين وكل من سلك سبيلهم. وكان ذمه لكلامهم المبتدع وليس لمسائل هذا العلم، يدل على ذلك ما رواه الحافظ البيهقي في مناقب الشافعي بإسناده عن المزني أنه قال: دار بيني وبين رجل مناظرة فسألني عن كلام - إن صح - كاد أن يشككني في ديني، فجئت إلى الشافعي فقلت له: كان من الأمر كيت وكيت. فقال الشافعي: (هذه مسألة الملحدين والجواب عنها كيت وكيت).

قال البيهقي: وهذا يدل على حسن معرفة الشافعي بالكلام فإنه لولا أن الأمر كذلك وإلا لما قدر على الجواب عن تلك الشبهة.

وإليك أخي القارئ بعض النماذج التي تدل في وضوح على أن الإمام الشافعي كان على معرفة تامة وحسنة بمسائل هذا العلم.

(١) الإيمان :

حدث الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص.

وحدث أيضا قال: حدثنا الشافعي في مسألة ذكرها في كتاب السنن وهكذا إن صلى فالصلاة من الإيمان.

وقال الشافعي في «الأم» في كتاب الصيد والذبائح في مسألة ذكرها: وأحب أن يكثر الصلاة عليه يعني على النبي ﷺ - فصلى عليه في كل الحالات. لأن ذكر الله والصلاة عليه. إيمان بالله وعبادة له يؤجر عليها إن شاء الله من قالها.

ثم ساق الكلام إلى أن قال: وما يصلى عليه أحد إلا إيمانا بالله وإعظاما له وتقربا إليه. وقرينا بالصلاة عليه منه زلفى (١).

وحدث أبو عثمان: محمد بن محمد الشافعي - ولد الإمام - قال: سمعت أبي محمد بن إدريس الشافعي يقول ليلة للحميدى: ما يحتج

(١) إنه يعتقد في صحة التوسل برسول الله ﷺ.

عليهم - يعني على أهل الإرجاء - أحج من قوله عز وجل: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وروى عن حرملة أنه قال: اجتمع حفص الفرد ومصلان الأنماطي عند الشافعي بمصر فتكلما في الإيمان فاحتج مصلان في الزيادة والنقصان واحتج الفرد في الإيمان قولاً فعلا حفص الفرد على مصلان وقوى عليه وضعف مصلان. فشق على الشافعي فاخذ المسألة على أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فطحن حفص الفرد وقطعه (١). ١. هـ.

وروى عن أبي محمد الزبيرى قال:

قال رجل للشافعي: أى الأعمال عند الله أفضل؟

قال الشافعي: ما لا يقبل الله عملاً إلا به. قال: وما ذاك؟

قال: الإيمان بالله الذى لا إله إلا هو أعلى الأعمال درجة وأشرفها منزلة

وأسناها حظاً.

قال الرجل: الا تخبرنى عن الإيمان. قول وعمل. أو قول بلا عمل؟.

قال الشافعي: الإيمان عمل لله. والقول بعض ذلك العمل.

قال الرجل: صف لى ذلك حتى أفهمه.

قال الشافعي: إن للإيمان حالات ودرجات وطبقات فمنها التام المنتهى تمامه

والناقص البين نقصانه. والراجح الزائد رجحانه.

قال الرجل: وإن الإيمان ليتم وينقص ويزيد؟ قال الشافعي: نعم.

قال: وما الدليل على ذلك؟.

قال الشافعي: إن الله جل ذكره فرض الإيمان على جوارح بنى آدم فقسمه

فيها. وفرقه عليها فليس من جوارحه جارحة إلا وقد وكلت من الإيمان بغير ما

وكلت به أختها. بفرض من الله تعالى.

(١) مناصرة الشافعي لمصلان فى كون الأعمال من الإيمان لان مصلان من الإباضية وهم

يروون العمل من الإيمان.

ثم اخذ يبين ذلك للرجل فى تفصيل وشرح إلى أن قال :

ولو كان هذا الإيمان واحدا لا نقصان فيه ولا زيادة لم يكن لاحد فيه فضل واستوى الناس وبطل التفضيل ولكن بتمام الإيمان دخل المؤمنون الجنة . وبالزيادة فى الإيمان تفاضل المؤمنون بالدرجات عند الله فى الجنة . وبالنقصان من الإيمان دخل المفرطون النار أ.هـ.

وقال الشافعى أيضا: إن الله جل وعز. سابق بن عبادة كما سبق بين الخيل يوم الرهان ثم إنهم على درجاتهم من سبق عليه فجعل كل امرئ على درجة سبقه لا ينقصه فيها حقه . ولا يقدم مسبوق على سابق ولا مفضول على فاضل وبذلك فضل أول هذه الأمة على آخرها ولو لم يكن لمن سبق إلى الإيمان فضل على من أبطأ عنه للحق آخر هذه الأمة بأولها .

وقال الإمام أحمد بن حنبل: قد رأيت هذا الجواب عن الإيمان «لابن عبيد» أبسط من هذا . فإن صحت الحكايتان فيحتمل أن يكون أبو عبيد أخذه من الشافعى ثم زاد فى البيان، ويحتمل أن يوافق قول قولاً . والله أعلم .

إن الإمام الشافعى رضى الله عنه قد قال فى الإيمان بمثل ما كان يعتقده السلف الصالح رضى الله عنهم ويقولون به (الإيمان قول وعمل يزيد وينقص) . قال الإمام البغوى رحمه الله فى السنة: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - (فالأمر الذى عليه أهل السنة عندنا ما نص عليه علماؤنا مما اقتصصنا فى كتابنا هذا: أن الإيمان بالنية والقول والعمل جميعا وأنه درجات بعضها فوق بعض) وقال الحافظ أبو القاسم اللالكائى :

(سياق ما روى عن النبى ﷺ فى أن الإيمان تلفظ باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح) .

وقد ذكر فى هذا الأمر روايات كثيرة من الحديث وأقوال الصحابة والتابعين وقال الاجرى فى الشريعة: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذى عليه علماء

المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح.

ثم اعلّموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقاً، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت هذه الخصال كان مؤمناً.

دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين).

وروى عن شيخ الحديث والحفاظ الإمام البخارى رضى الله عنه أنه قال: (لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم .. أن الدين قول وعمل) (١).

وقد نقل البغوى والبيهقى وابن عبد البر الإجماع على أن الإيمان قول وعمل وروى عن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل رحمهما الله تعالى بسنده عن عبد الرزاق قال: (كان معمر وابن جريج والثورى ومالك وابن عيينة يقولون:

الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. قال عبد الرزاق: وأنا أقول ذلك: الإيمان قول وعمل والإيمان يزيد وينقص فإن خالفته فقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين) هذا وقد قال الحافظ اللالكائى رحمه الله:

قال الشافعى رحمه الله فى كتاب الأم فى باب النية فى الصلاة: نحتج بأنه لا تجزئ صلاة إلا بنية لحديث عمر بن الخطاب عن النبى ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات) ثم قال: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان: قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر).

وحدث الربيع قال: سمعت الشافعى يقول: (الإيمان قول وعمل واعتقاد القلب ألا ترى قول الله عز وجل ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ يعنى صلاتكم إلى بيت المقدس فسمى الصلاة إيماناً وهى قول وعمل وعقد) ذكره ابن عبد البر فى الانتقاء.

وروى أبو نعيم فى حلية الأولياء بسنده عن الربيع بن سليمان قال:

سأل رجل من أهل بلخ الشافعى عن الإيمان. فقال للرجل: فما تقول أنت

(١) فتح البارى ١/٤٧.

فيه؟ قال أقول: إن الإيمان قول. قال: ومن أين قلت؟ قال: من قول الله تعالى: إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات - فصار الواو فصلا بين الإيمان والعمل فالإيمان قول والأعمال شرائعه.

فقال الشافعي: وعندك الواو فصل؟ قال: نعم: قال: فإذا كنت تعبد إلهين إلهها في المشرق وإلهها في المغرب. لأن الله تعالى يقول: ﴿رب المشرقين ورب المغربين﴾ فغضب الرجل وقال: سبحان الله أجعلتني وثنيا؟ فقال الشافعي: بل أنت جعلت نفسك كذلك قال: كيف؟ قال: بزعمك أن الواو فصل. فقال الرجل: فإني أستغفر الله مما قلت. بل لا أعبد إلا ربا واحدا ولا أقول بعد اليوم إن الواو فصل بل أقول: إن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص. قال الربيع: فاتفق على باب الشافعي مالا عظيما وجمع كتب الشافعي وخرج من مصر سنيا. ١. هـ.

فهذا الذي روى عن الشافعي رضى الله عنه ليس بدعا من القول ولا هديانا ذكر الآجری فی الشريعة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يقول لأصحابه (هلموا نزداد إيمانا فيذكرون الله عز وجل).

وقال ابن عباس وأبو هريرة رضى الله عنهما (الإيمان يزداد وينقص).

وروى في صحيح البخارى رحمه الله: باب زيادة الإيمان ونقصانه وقول الله تعالى ﴿وزدناهم هدى﴾ ﴿وزداد الذين آمنوا إيمانا﴾ ﴿فلا تخشوهم واخشون اليوم أكملت لكم دينكم﴾ فإذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص. ١. هـ.

وخلاصة قول الشافعي رضى الله عنه في الإيمان ما ذكره في كتاب الفقه الأكبر. ونصه: فصل في الإيمان: واعلموا أن الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان، ثم الإيمان أصل وفرع؛ فأصله: ما إذا تركه العبد كفر كالمعرفة والتصديق، واعتقاد ما يجب اعتقاده من أحكام المكلفين، وفرعه: إذا ما تركه العبد لم يكفر، ولكن يعصى في ترك البعض، كالصلوات المفروضات وغيرها من الواجبات^(١).

● الاستثناء في الإيمان:

اختلف العلماء حول هذه القضية، جوز ذلك بعضهم ومنعه آخرون.

(١) هامش مناقب الإمام الشافعي للرازي ص ١٢٢.

قال الإمام الآجری فی كتابه « الشريعة » ^(١) رحمه الله تعالى : من صفة أهل الحق ممن ذكرنا من أهل العلم : الاستثناء فى الإيمان لا على سبيل الشك نعوذ بالله من الشك فى الإيمان ولكن خوف التزكية لانفسهم من الاستكمال للإيمان لا يدرى أهو ممن يستحق حقيقة الإيمان أم لا . وذلك أن أهل العلم من أهل الحق إذا سئلوا أمؤمن أنت ؟ قال : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والجنة والنار وأشباه هذا والناطق بهذا والمصدق به بقلبه مؤمن . وإنما الاستثناء فى الإيمان لا يدرى أهو ممن يستوجب ما نعت الله عز وجل به المؤمنين من حقيقة الإيمان أم لا .

هذا طريق الصحابة رضى الله عنهم والتابعين لهم بإحسان عندهم أن الاستثناء فى الأعمال لا يكون فى القول والتصديق بالقلب وإنما الاستثناء فى الأعمال الموجبة لحقيقة الإيمان .

والناس عندهم على الظاهر مؤمنون به يتوارثون ، وبه يتناكحون وبه تجرى أحكام ملة الإسلام . ١ . ه .

فما ذكره الآجری رحمه الله تعالى هو ما قال به سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم والأئمة الأعلام من الفقهاء والمحدثين رضى الله عنهم أجمعين .

روى أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله تعالى بسنده أن رجلاً قال عند ابن مسعود رضى الله عنه : أنا مؤمن . فقال ابن مسعود : أفأت من أهل الجنة ؟ فقال : أرجو . فقال ابن مسعود : أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى .

وروى عن الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : (ما أدركت أحدا إلا على الاستثناء) .

وهذا مقرر فى كتاب الله عز وجل وفى سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال تعالى : ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾ [الفتح : ٢٧] .

(١) الشريعة ص ١٣٦ .

وقال ﷺ في السلام على أهل القبور: (السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) (١).

وقال قال الإمام الشافعي رضي الله عنه بجواز الاستثناء في الإيمان.

قال أبو البقاء الفتوحى الحنبلى رحمه الله تعالى: ويجوز الاستثناء فيه أى في الإيمان بأن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، نص على ذلك الإمام أحمد والإمام الشافعي وحكى عن ابن مسعود رضي الله عنهم، وقد عاب بعض العلماء على الإمام الشافعي القول بجواز الاستثناء في الإيمان يرد هذا الاعتراض على الشافعي رضي الله عنه الإمام الفخر الرازى رحمه الله (٢) فيقول: عابوا على الشافعي قوله: أنا مؤمن إن شاء الله.

والجواب: أن هذا القول منقول عن كثير من السلف. قيل للحسن: أمؤمن أنت؟ فقال: إن شاء الله. فقيل له: تستثنى يا أبا سعيد في الإيمان؟ فقال: أخاف أن أقول: نعم. فيقول الله: كذبت.

وقال إبراهيم: إذ قيل لك: أمؤمن أنت؟ فقل: لا إله إلا الله، وقال مرة أخرى فقل: أنا لا أشك في الإيمان. وسؤالك إياى بدعة.

وقيل نعلقمة: أمؤمن أنت؟ فقال: أرجو إن شاء الله. وقال: سفيان الثورى من قال: أنا مؤمن عند الله فهو من الكذابين. ومن قال: أنا مؤمن حقا. فهو مبتدع - هكذا حكى البيهقى فى هذا الباب عن السلف.

والإشكال فيه: أنه إن كان الرجل جازما بكونه مؤمنا، كان توفقه باطلا لأنه من كان مؤمنا في نفسه كان مؤمنا عند الله، كما أن من كان طويلا أو شيخا في نفسه كان عند الله كذلك. وإن كان شاكا في إيمانه كان غير مؤمن.

وجوابه: إن هذا الاستثناء ليس للشك بل لوجوه أخرى هي:

(أ) إن الإيمان أفضل الصفات. فإذا قال الرجل. أنا مؤمن حقا فقد وصف نفسه بأفضل الصفات فكان هذا تركية للنفس وتركية النفس مذمومة، قال الله

(٢) مناقب الإمام الشافعي ص ١٣٧ - ١٣٩.

(١) مسلم ٢١٨/١.

تعالى: ﴿فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢] وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [النساء: ٤٩] فالمقصود من قولنا: إن شاء الله هضم النفس وترك تزكيتها.

(ب) المقصود منه التأدب بذكر الله تعالى في جميع الأمور قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولْنَ لشيءٍ إني فاعلٌ ذلك غداً * إلا أن يشاء الله﴾ [الكهف: ٢٣ - ٢٤] ثم لم يقتصر على ذلك في حق العباد. بل ذكر ذلك في كلام نفسه فقال: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧] وكان تعالى عالماً بأنه يدخل لا محالة، وكان النبي ﷺ إذا دخل المقابر قال: (السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله عن قريب بكم لاحقون) وهذا اللحوق غير مشكوك فيه، لكن المقصود رعاية الأدب فكذلك مهنا.

(ج) إنه تعالى شرف قوما بقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾

[الأنفال: ٤]

والمقصود منه، كونهم كاملين في نتائج الإيمان وثمراته فقولنا: أنا مؤمن إن شاء الله. عائد إلى كمال حال الإيمان. وذلك الكمال هو فعل الطاعات والاجتناب عن المحرمات ويدل عليه. قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ١٥]. وقال عليه الصلاة والسلام: (الإيمان بضع وسبعون باباً).

فقولنا: إن شاء الله. عائد إلى الشك في حصول هذه الكمالات.

(د) إن الإيمان عند الشافعي اسم لمجموع الإقرار والاعتقاد والعمل، ولا شك أن العمل قد يوجد وقد لا يوجد. فكان المراد بقولنا: إن شاء الله ليس هو الشك في الاعتقاد والإقرار بل الشك في كمال الأعمال بلى من كان مذهبه أن الإيمان هو التصديق بالقلب فقط. لم يجز له أن يقول: إن شاء الله، وأما الشافعي فلما كان مذهبه أن الإيمان اسم لمجموع هذه الثلاثة كان الشك قائماً في العمل فكان الاستثناء حسناً جائزاً.

(هـ) أن يكون المراد منه خوف الخاتمة أى: إن شاء الله أكون مؤمنا فى آخر الحياة. والدليل عليه. قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام قال: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفات: ٨٩] وهو ما كان سقيما فى تلك الحالة لكنه لما علم أنه سيصير سقيما حسن قوله ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ ألا ترى أن الرجلين إذا تصارعا وعلم من حال أحدهما أنه ينصرع فقد يقال قبل انصراعه. إنه منصرع وإنه مغلوب بمعنى أنه سيصير كذلك، فهنا قوله: أنا مؤمن إن شاء الله أى أبقى مؤمنا عند الموت إن شاء الله. ١. هـ.

وخلاصة القول فى هذا الأمر هو ما ذكره الإمام الشافعى رضى الله عنه فى كتابه الفقه الأكبر ونصه:

(واعلموا أن قول أهل السنة والجماعة: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى، ليس فيه شك فى الإيمان الحاصل الحاضر لهم وإنما الشك فى الإيمان المثاب عليه، فذلك منوط بالعاقبة. والعاقبة مغيبة عنا فالشك واقع فى المغيب لا فى الحاصل الموجود).

● الفرق بين الإسلام والإيمان:

اختلف سلف الأمة حول هذه المسألة فمنهم من قال بأنهما اسمان لمسمى واحد. ومنهم من قال: إنهما شيئان متغايران، قال الزهرى: (الإسلام هو الكلمة والإيمان العمل).

ومن قال بالرأى الأول الإمام الشافعى رضى الله عنه، والإمام البخارى رضى الله عنه والإمام محمد بن نصر المروزى رحمه الله تعالى وغيرهم مستدلين بقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

ومن يقول بالرأى الثانى: الزهرى وأحمد بن حنبل وابن منده رضى الله عنهم، قال عبد الملك الميمونى: سألت أحمد بن حنبل: أتفرق بين الإيمان والإسلام فقال لى نعم. قلت له باى شئ نحتج؟ قال لى: قال الله عز وجل:

﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] وقال:
وأقول مؤمن إن شاء الله. وأقول: مسلم ولا أستثنى . ١. هـ.

إن الإمام الشافعي رضى الله عنه يرى أن الإيمان والإسلام اسمان لمسمى
واحد - كما أسلفنا - .

قال الزعفراني: قال أبو عبد الله الشافعي . وفي هذا الحديث والذي قبله -
أى حديث الجارية - الدلالة على أن وصف الإسلام إسلام يوجب لصاحبه اسم
الإسلام . والإسلام: إيمان قال البيهقي: وفي هذا إشارة من الشافعي رحمه الله إلى
أن الإيمان والإسلام اسمان لمسمى واحد . إذا كانا حقيقة أو كانا باللسان دون
العقيدة فى حقن الدم وإنما يفترقان إذا كان أحدهما حقيقة والآخر بمعنى
الاستسلام خوفا من السيف . ١. هـ .

(٢) دليل الوجدانية :

روى محمد بن إسماعيل بن الحبال الحميرى عن أبيه قال :

كان محمد بن إدريس الشافعي رجلا شريفا فذكر الحكاية فى ابتداء تعلمه
ورحلته إلى مالك بن أنس . ثم خروجه إلى اليمن ثم حملة إلى العراق ثم رجوعه
ثم حملة إلى العراق مرة أخرى مقيدا واجتماعه مع محمد بن الحسن وبشر
المريسي . فى مجلس هارون الرشيد .

قال : فقال له بشر: أخبرنى ما الدليل على أن الله تعالى واحد ؟

فقال الشافعي : يا بشر . ما تدرك من لسان الخواص فالكلمك على لسانهم
إلا أنه لا بد لى من أن أجيبك على مقدارك من حيث أنت الدليل عليه به ومنه
وإليه . واختلاف الأصوات من المصوت إذا كان المحرك واحدا دليل على أنه واحد .
وعدم الضد فى الكلام على الدوام دليل على أن الله واحد وأربع نيرات مختلفات
فى جسد واحد متفقات الدوام على تركيبه فى استقامة الشكل . دليل على أن
الله واحد . وأربع طبائع مختلفات فى الخافقين أضداد غير أشكال مؤلفات على
إصلاح الأحوال . دليل على أن الله واحد .

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي

فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ [البقرة: ١٦٤].

كل ذلك دليل على أن الله واحد لا شريك له .

فقال له بشر: وما الدليل على أن محمدا رسول الله؟

قال: القرآن المنزل وإجماع المسلمين عليه . والآيات التي لا تليق بأحد غيره – يعنى المعجزات التي ظهرت عليه دون غير – وتقرير المعلوم فى كون الإيمان بدليل واضح دليل على أن رسول الله ﷺ لا بعده مرسل نقر له .

وذكر باقى الحكاية وفيها: فقال له بشر: ادعيت الإجماع فهل تعرف شيئا أجمع الناس عليه؟ قال: نعم . أجمعوا على أن هذا الحاضر أمير المؤمنين فمن خالفه قتل فضحك الرشيد وأمر بأخذ القيد عن رجله وخلع عليه وأمر له بخمسين ألف درهم .

قال البيهقى رحمه الله وقد أخبرنى به الثقة من أصحابنا أن أبا نعيم أنبأه إجازة فذكره .

لقد بين هذه الدلائل وفسرها الإمام فخر الدين الرازى رحمه الله تعالى قال: إن الشافعى ذكر أنواعا من الدلائل فيجب علينا أن نفسرها أولا . ثم نبين دلالتها على الوحدانية ثانيا .

النوع الأول: مما ذكره هو اختلاف الأصوات من المصوت .

أعلم: أن الأعضاء التي هى الآلات فى تكوين الأصوات والحروف . أعضاء مخصوصة وهى: الحلق والحنجرة واللسان والأسنان والشفقتان . ثم إنك ترى جميع الناس مع اشتراكهم فى هذه الآلات مختلفين فى الأصوات حتى أنك لا ترى فى الدنيا إنسانين يتشابه صوتاهما من جميع الوجوه فلو لا أن الصانع القادر الحكيم خصص خلق كل إنسان وحنجرته ولسانه وأسنانه وشفتيه بكيفيات مخصوصة لأجلها صار هو مختصاً بذلك الصوت المعين . وإلا لم يحصل ذلك

الاختصاص ولا يمكن إضافة تلك الاختصاصات إلى طبيعة النطفة والرحم والطبائع والأفلاك والأنجم فإن نسبته الكل إلى الكل على السوية فلم يبق إلا الجزم باستنادها إلى الفاعل المختار وكما أنك لا تجد في الدنيا إنسانين يتشابه صوتاهما فكذلك لا تجد في الدنيا إنسانين يتشابه صورتاهما من جميع الوجوه . وذلك أيضا من أعظم الدلائل على الصانع الحكيم .

وإلى هذين النوعين من الدلالة الإشارة بقوله تعالى : ﴿ وَأَخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ﴾ [الروم: ٢٢] .

النوع الثانى : قوله : عدم الضد فى الكل على الدوام .

وتفسيره : إن بدن كل إنسان ينتقل من حال إلى حال . مثل : أن يكون صبيا ثم شابا ثم كهلا . ثم شيخا ، وأيضا : يكون سمينا ثم يصير هزيلا . وبالضد ويكون حارا ثم يصير باردا وبالضد . ثم إنا نرى الإنسان مع اختلاف هذه الأحوال باقيا على نهجه الأول فى الصوت والصورة . ولو كانت هذه الأحوال معللة بما فيه من الطبائع والأمزجة لوجب اختلافها عند اختلاف الأحوال الطبائع والأمزجة .

ولما رأينا أن الصوت والصورة باقيتان مصونتان عن الضد مع اختلاف هذه الأمور . علمنا : أن بقاءهما بسبب أن الفاعل الحكيم المختار يبقيهما على تلك الأحوال والهيئات .

النوع الثالث : قوله : وأربع نيرانيات مختلفات فى جسد واحد متفقات على ترتيبه على استقامة الشكل . دليل على أنه واحد .
وتفسيره : أن فى البدن نيرانا أربعة :

أحدها : نار الشهوة . وهى الحرارة التى تثور فى بدن الإنسان عند قضاء الشهوة من الجماع .

وثانيها : حرارة الغضب . وهى الحرارة التى تثور عند استيلاء الغضب .

وثالثها : الحرارة القائمة بأعضاء الغذاء وهى الحرارة الغريزية المؤثرة فى هضم الغذاء .

ورابعها: الحرارة الغريزية المتولدة في قلبه . وهى الحرارة المؤثرة التى بها يتم أمر الحياة .

فهذه الأنواع الأربعة من الحرارة: نيران مختلفة بالماهية . ثم إنها اجتمعت فى بدن الإنسان وتبقى كل واحدة منها على صفتها المخصوصة وطبيعتها المخصوصة . وهى كامنة فى بدن الإنسان . لا تظهر إلا عند وقت الحاجة إليها، ثم إنها مع اختلافها وتباينها متوافقة متعاونة على تحصيل مصلحة الإنسان . وموجبة لاستقامة سلامة ذلك الجسد .

النوع الرابع: قوله: وأربع طبائع مختلفات فى الخافقين . أضداد غير أشكال مؤلفات على صلاح الأحوال .

وتفسيره: أن أبدان الحيوانات - على قول الأطباء - متولدة من الأرض والماء والهواء والنار . ومن الأخلاط الأربعة . وهى: الصفراء . والسوداء والبلغم والدم ثم إنها أضداد - متغايرة - متنافرة . متعاندة بطبائعها فاجتماعها فى البدن الواحد . لا بد وأن يكون بقدرة قادرة وتدبير مدبر قدير وما ذلك إلا الصانع الحكيم، وإذا عرفت تفسير هذه الكلمات فنقول: إنها دالة على وجود الصانع القديم وكمال قدرته وعلمه وحكمته . وهى أيضا: دالة على كون الصانع واحدا، لأنه لو كان الصانع أكثر من واحد . لما حصل هذا النظام فى المخلوقات . بل كان يحصل الفساد . كما قال الله تعالى ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الانباء: ٢٢] .

فثبت بما ذكرنا أن الوجوه التى ذكرها الشافعى: دالة على وحدانية الصانع ومثل هذا التقدير قال تعالى: ﴿ وَاللَّهُمُّ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ ثم احتج على وحدانيته بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ إلى قوله ﴿ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٤] .

ومعلوم: أن دلالة هذه الأشياء على صحة قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُمُّ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ ليست إلا بالطريق الذى ذكرناه .

فثبت: أن كلام الشافعي في هذا الباب على وفق دلائل القرآن من غير تفاوت أصلا.

ثم قال الرازي رحمه الله تعالى: وأقول: الدليل على نبوة محمد ﷺ إما القرآن. وإما سائر المعجزات.

أما القرآن: فدلالته على نبوة - محمد عليه السلام - موقوفة على مقدمتين:

إحدهما: أن القرآن معجزة في نفسه. وإليه الإشارة بقول الشافعي: (القرآن المنزل).

والمقدمة الثانية: كون القرآن مختصا بمحمد - عليه السلام - بمعنى أنه ظهر عليه ولم يظهر على غيره. وذلك لا يعلم إلا بالتواتر. وإليه الإشارة بقوله (وإجماع الناس إذ لا ينبغي أن يظن بالشافعي أنه جعل اتفاق أمة محمد عليه السلام على نبوته دليلا على نبوته فإن فساد هذا مما لا يخفى على الصبيان فكيف على شيخ العلماء وإمام أهل الدين).

وأما قوله: (والآيات التي لا تليق بأحد غيره) فهو إشارة إلى ما سوى القرآن من المعجزات. فهذا تفسير هذه الكلمات (القليلة) على ما خطر بالبال والله أعلم بالمراد على سبيل الحقيقة.

وكان الإمام الشافعي - رضي الله عنه - في هذه الكلمات القليلة أكثر مما ذكره المتكلمون في الكتب الطويلة. وهذا يدل على أنه كان متقنا في علم الأصول والله الموفق (١) ١. هـ.

وذكر البيهقي في مناقب الشافعي رضي الله عنه قال: قال الشافعي في تحميد ربه عز وجل قال الله تبارك وتعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١].

قال الشافعي: والحمد لله الذي لا يؤدي شكر نعمته من نعمه إلا بنعمة منه

(١) مناقب الإمام الشافعي من ١٠٢ إلى ١٠٧.

توجب على مؤدى ماضى نعمه بأدائها . نعمة حادثة يجب عليه شكره بها ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته الذى هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه .

وأحمده حمدا كما ينبغى لكرم وجهه وعز جلاله . وأستعينه استعانة من لا حول له ولا قوة إلا به . وأستهديه بهداء الذى لا يضل من أنعم به عليه وأستغفره لما أزلفت وأخرت استغفار من يقر بعبوديته ويعلم أنه لا يغفر ذنبه ولا ينجيه منه إلا هو . وأشهد أن لا إله إلا هو وحده لا شريك له . وأن محمدا عبده ورسوله .

ثم ساق الكلام إلى آخره - مقدمة كتاب الرسالة .

ثم قال : وقال فى كتاب (الرسالة القديمة) : وأنا أسأل الله المبتدئ لنا بنعمه قبل استحقاقها . المديهما علينا بإفضاله مع تقصيرنا الجاعلنا فى خير أمة أخرجت للناس . أمة خير خلقه : محمد عبده ورسوله ﷺ . أن يأخذ بأسماعنا وقلوبنا وألسنتنا إلى طاعته . وأن يملك لنا أنفسنا وألسنتنا وجميع جوارحنا عما يخالف طاعته . وأن لا يكلنا إلى أنفسنا . فإنه إن وكلنا إليها وكلنا إلى غير كاف . وأن يحضرنا العصمة والتوفيق . وينطق ألسنتنا بالحق الذى لا تخلطه الشبه ولا تميل به الأهواء ولا تخونه الغفلات وله دعوات حسان قد نقلت أكثرها إلى كتاب الصلاة والحج من كتاب المعرفة وبالله التوفيق والعصمة أ . هـ .

(٣) أسماء الله وصفاته عز وجل :

مسألة الأسماء والصفات اختلف حولها المتكلمون سلفهم وخلفهم إن كل فرقة من الفرق الكلامية قد تناولت هذه المسألة تناولا خاصا لعب العقل فيه دورا كبيرا وغاب فيه النص عند فرق عديدة وأتى بعد العقل عند المعتزلة والقدرية واختلطت المفاهيم عند سلفية هذا العصر .

أما الإمام الشافعى رضى الله عنه فإنه قد تكلم فى مسألة الأسماء والصفات بمنهج سلف الأمة ، من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم .

قال الشافعى رحمه الله تعالى فى كتابه « الفقه الأكبر » :

(وهذه صفات أزلية موجودة بذاته ، يعنى : ليست بعرض حادثة ولا

محدثة لم يزل ولا يزال بهذه الصفات، ولا يشبه شئ منها شيئاً من صفات المخلوقات كما لا تشبه ذاته. ذات المخلوقين).

وقال الفخر الرازي رحمه الله^(١): اعلم: أن الصفات، إما صفات الجلال وإما صفات الإكرام.

أما صفات الجلال: فالمراد منها: تنزيهه تعالى عن الجسمية والجوهرية والمكان وذكر الشافعي في خطبة كتاب «الرسالة» أنه لا يبلغ الواصفون كنه عظمته وأنه كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه.

وهذا الكلام يدل على أنه كان يعتقد أنه تعالى ليس بجسم ولا في جهة وإلا لبغ الواصفون كنه عظمته. وهذا القدر، وإن كان كلاماً قليلاً إلا أنه كاف في الغرض. كما أن قوله تعالى ﴿ليس كمثله شئ﴾ كاف في هذا الغرض. وأما صفات الإكرام: فالمراد منها كونه تعالى قادراً عالماً حياً.

واعلم أنه ذكر في كتاب «الإيمان»: (أن من حلف بشئ غير الله تعالى فلا كفارة عليه كما إذا قال: والكعبة ورأس فلان).

ثم قال: (من حلف بعلم الله وبقدرة الله وبحق الله فإن أراد بعلم الله معلومه وبقدرة الله: مقدوره وبحقه: ما وجب له تعالى على العباد فهذا لا يوجب الكفارة، لأن هذا حلف بغير الله تعالى وإن أراد به: الحلف بصفات الله فهذا يوجب الكفارة).

قال الأصحاب: وهذا يدل على أن صفات الله تعالى عنده ليست أغياراً لذاته، لأنه لما زعم أن الحلف بغير الله لا يوجب الكفارة. وزعم أن الحلف بصفات الله يوجب الكفارة. كان هذا دليلاً على أنه يعتقد أن صفات الله تعالى: ليست أغياراً لذاته.

فإن قيل: فلعله كان يعتقد أن صفات الله عز وجل هي عين ذاته.

قلنا: هذا باطل في بديهة العقل، لأن وصف الشئ بعين ذاته محال في

(١) مناقب الإمام الشافعي ١٠٨، ١٠٩.

العقول ووصفه تعالى بأنه عالم قادر غير ممتنع فى العقول، فهذا يدل على أن هذه الأوصاف ليست غير ذاته ولا عين ذاته . 1 . ه .

وروى البيهقى فى المناقب قال : حدث يونس بن عبد الأعلى قال : سمعت الشافعى رحمه الله يقول : (إذا سمعت الرجل يقول : الاسم غير المسمى فاشهد عليه بالزندقة) .

ومن صفات الله تعالى صفة الكلام ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ .

والقرآن الكريم كلام الله عز وجل القديم غير مخلوق .

روى أبو يحيى الساجى إجازة قال : سمعت أبا سعيد المصرى يقول : سمعت محمد بن إدريس الشافعى يقول : القرآن - كلام الله تعالى . غير مخلوق وروى ابن خزيمة قال : سمعت الربيع يقول :

لما كلم الشافعى رحمه الله حفص الفرد . فقال حفص : القرآن مخلوق قال الشافعى : كفرت بالله العظيم .

وعن أبى محمد الزبيرى قال : قال رجل للشافعى : أخبرنى عن القرآن خالق هو ؟ .

قال الشافعى : اللهم لا . قال : فمخلوق ؟ قال الشافعى : اللهم لا .

قال : فغير مخلوق . قال الشافعى : اللهم نعم . قال : فما الدليل على أنه غير مخلوق ؟ .

فرفع الشافعى رأسه ، وقال : تقر بأن القرآن كلام الله ؟ قال : نعم .

قال الشافعى : سبقت فى هذه الكلمة . قال الله تعالى ذكره ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ٦] وقال ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء : ١٦٤] .

قال الشافعى : فتقر بأن الله كان وكان كلامه ، أو كان الله ولم يكن كلامه ؟ .

فقال الرجل : بل كان الله وكان كلامه ، قال : فتبسم الشافعى وقال : يا

كوفيون : إنكم لتأتونى بتعظيم من القول إذا كنتم تقولون بأن الله كان قبل القبل .

وكان كلامه فمن أين لكم الكلام إن الكلام الله أو سوى الله أو غير الله أو دون الله؟ .

قال: فسكت الرجل. وخرج.

وأخبر أبو عبد الرحمن السلمى أن محمد بن إسماعيل الأصبهاني حدث بمكة فقال: سمعت الجارودي يقول: ذكر الشافعي إبراهيم بن إسماعيل بن عليه فقال: أنا مخالف له في كل شيء وفي قوله: لا إله إلا الله لست أقول كما يقول: أنا أقول لا إله إلا الله الذى كلم موسى من وراء حجاب وذلك يقول: الذى خلق كلاما أسمعه موسى من وراء حجاب.

هذا ويقول الإمام الشافعي رضى الله عنه فى الفقه الأكبر (١):

إن كلام البارى - سبحانه - قديم أزلى موجود بذاته ليس بمخلوق ولا محدث ومن قال إنه مخلوق فهو كافر لا محالة، وهو مكتوب فى مصاحفنا محفوظ فى قلوبنا مقروء بالسنتنا متلو فى محاربنا مسموع بأسماعنا ليس بكتابة ولا حفظ ولا قراءة ولا تلاوة ولا سمع، لأن ذلك محدث عن عدم وكلام الله قديم، كما أن البارى - سبحانه - مكتوب فى كتبنا معلوم فى قلوبنا مذكور بالسنتنا وليس ذات البارى - سبحانه - كتابه ولا ذكر (أ. هـ)، ثم هو يثبت الرؤيا للمؤمنين فى الآخرة بقوله تعالى ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحْجُوبُونَ﴾ .. ويقول «لما حجب الكفار فى السخط دل على أن الأولياء يرونه فى الرضا».

وعن سعيد بن أسد قال: قلت للشافعي: ما تقول فى حديث الرؤية؟ فقال لى: (يا ابن أسد: اقض على سواء كنت حيا أو ميتا. إن كل حديث يصح عن رسول الله ﷺ فإنى أقول به. وإن لم يبلغنى) ونص عبارة الشافعي فى الفقه الأكبر فى هذه المسألة: (واعلموا أن الله سبحانه وتعالى: يرى نفسه فيما لم يزل ولا يزال من غير اتصال شعاع ولا مقابلة. ويجوز للخلق أن يروه عقلا. لأنه موجود وكل موجود يصح أن نراه) أ. هـ.

(١) هامش مناقب الإمام الشافعي للرازي ص ١١٠.

(٤) قضية خلق الأعمال :

إن هذه المسألة يتفق فيها رأى الإمام الشافعى رضى الله عنه مع ما هو مقرر فى مذهب أهل السنة . وهو أيضا ما كان عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين ويدل على ذلك ما يلى :

الحجة الأولى : ما كتبه الإمام الشافعى فى خطبة كتابه (الرسالة) يقول : الحمد لله الذى لا يؤدى شكر نعمة من نعمه . إلا بنعمة منه ، توجب على مؤدى ذلك الشكر ، شكرا آخر ..) .

وتفسيره : أنه لا يمكن شكر نعم الله تعالى إلا بتوفيقه . وذلك التوفيق نعمة جديدة من الله تعالى فيفتقر إلى شكر آخر .

ومن هذا المنطلق كانت السيدة : رابعة العدوية رضى الله عنها تقول : (استغفارنا يحتاج إلى استغفار) كما كانت تقول : (أستغفر الله من قلة قولى أستغفر الله) .

ثم قال الشافعى فى هذه الخطبة : (واستهدى بهداه ، الذى لا يضل من أنعم به عليه) .

الحجة الثانية : حكى الربيع بن سليمان عن الإمام الشافعى أنه قال : قال الله تعالى : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ [الإنسان : ٣٠] . (فاعلم الله عباده . أن المشيئة له دون خلقه وأن مشيئتهم لا تكون إلا أن يشاء) .

قال الفخر الرازى رحمه الله تعالى : (واعلم أن الشافعى أشار فى هذا الكلام إلى الدليل الذى هو الدليل الأقوى لمثبتي القضاء والقدر .

وتقديره : أن صدور الفعل من العبد . موقوف على أن يحصل فى قلبه مشيئة لذلك الفعل وحصول تلك المشيئة ليس بمشيئة أخرى من قبل العبد . وإلا لزم التسلسل فلا بد من انتهاء تلك المشيئة إلى مشيئة . تحدث بمشيئة الله تعالى وعلى هذا التقدير : يكون الكل بقضاء الله .

ثم يقول : ولقد سألنى جمع من المعتزلة فى (خوارزم) عن قوله تعالى :

﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ ﴾ [الكهف: ٢٩] قالوا: وهذا تصريح بأن الكل بمشيئة العبد .

فقلت : بل هذه الآية من أقوى الدلائل على القول بالقضاء والقدر .

وذلك لأن الآية : دلت على أن صدور الفعل عن العبد موقوف على كونه شائيا لذلك الفعل . وقوله تعالى : ﴿ وما تشاءون إلا أن يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ دليل على أن حصول المشيئة للعبد : موقوف على كون الله تعالى شائيا لتلك المشيئة والموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء فهاتان الآيتان بمجموعهما دليل قاطع على أن الكل بقدر الله تعالى . أ . ه .

الحجة الثالثة : روى الربيع : أن الشافعي سئل عن القدر فقال :

وما شئتُ - إن لم تشأ - لم يكن	ما شئتَ كان وإن لم أشأ
ففى العلم يجرى الفتى والمسئ	خلقت العباد على ما علمت
وهذا أعنت وذا لم تعن	على ذا مننت وهذا خذلت
ومنهم قبيح ومنهم حسن	فمنهم شقى ومنهم سعيد

ويقول الرازى فى ختام شرحه لهذه الأبيات : ومن تأمل فى هذه الأبيات التى ذكرها الإمام الشافعي . ووقف على الشرع الذى لخصناه عرف أنه لم يتفق لأحد من عظماء المتكلمين : من الدلائل النفسية فى هذه المسألة . ما ذكره هذا الإمام فى هذه الأبيات . وما يقرب من هذه الأبيات قوله رحمه الله :

وكائن ما خط فى اللوح	الهم فضل - والقضاء غالب
أليس ما كتب من الروح؟	فانظر الروح وأسبابه

فقوله :

* الهم فضل والقضاء غالب *

معناه ما ذكره فى قوله :

ما شئتَ كان وإن لم أشأ وما شئتُ - إن لم تشأ - لم يكن؟
فهو إشارة إلى أن الأمور المطلوبة عند اجتماع أسبابها الظاهرة قد لا تحصل

وعند اليأس من حصولها قد تحصل . وذلك يدل على أن حصولها ليس بجد
الإنسان وبجهد بل بغيره .

الحجة الرابعة : حكى الربيع عن الشافعي أنه قال :

(الناس لم يخلقوا أعمالهم، بل هي خلق من الله تعالى، فعل للعباد) .

يقول الرازي : هذا الكلام مأخوذ من القرآن، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ
رَمَيْتَ ﴾ [الأنفال: ١٧] أى ما رميت خلقا إذ رميت كسبا . وقال تعالى : ﴿ كَمَا
أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ ﴾ [الأنفال: ٥] ثم قال تعالى : ﴿ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ
كَفَرُوا ﴾ [التوبة: ٤٠] فأضاف ذلك الإخراج إلى نفسه تعالى بالخلق وإلى العبد
بالكسب .

الحجة الخامسة : روى البيهقي بإسناده عن الشافعي عن يحيى بن سليم

عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن علي بن أبي طالب -
رضى الله عنه - أنه خطب الناس فقال : أعجب ما فى الإنسان قلبه فيه مواد من
الحكمة وأضدادها من خلافها فإن سنج له الرجاء أوله الطمع وإن هاج به الطمع
أهلكه الحرص وإن ملكه اليأس قتله الأسف . وإن عرض له الغضب اشتد به الغيظ
وإن أسعده الرضا نسي التحفظ . وإن ناله الخوف شغله الحزن وإن أصابته المصيبة
قصمه الجزع . وإن وجد مالا أطغاه الغنى وإن عضته فاقه شغله البلاء . وإن أجهده
الجوع قعد به الضعف فكل تقصير به مضر وكل إفراط له مفسد .

قال : فقام رجل ممن شهد معه الجمل فقال : يا أمير المؤمنين : أخبرنا عن
القدر . فقال : « بحر عميق فلا تلجه » فقال : يا أمير المؤمنين أخبرنا عن القدر .
فقال : « بيت مظلم فلا تدخله » فقال : يا أمير المؤمنين أخبرنا عن القدر . فقال :
« سر الله فلا تبحث عنه » فقال : يا أمير المؤمنين أخبرنا عن القدر . فقال : « لما
أبيت . فإنه أمر بين أمرين . لا جبر ولا تفويض فقال يا أمير المؤمنين : إن فلانا يقول
بالاستطاعة - وهو حاضر - فقال على - رضى الله عنه - : على به فأقاموه ، فلما
رآه قال له : الاستطاعة تملكها مع الله . أو من دون الله؟ وإياك أن تقول أحدهما
فتريد . قال : « قل : أملكها بالله - الذى إن شاء ملكنيها » .

قال الإمام فخر الدين الرازى رحمه الله تعالى شارحا لكلام أمير المؤمنين
 رضى الله عنه: هذا الفصل الذى ذكره أمير المؤمنين: على بن أبى طالب - رضى
 الله عنه - فصل فى غاية الجلالة ودال على صحة القول بالقضاء والقدر وبيانه: أن
 لا شك فى أن أفعال الجوارح مرتبطة بما يحصل فى القلوب من الدواعى
 والصوراف ثم إنه رضى الله عنه بين أن كل ما فى القلب من الدواعى والصوراف
 فإنه يحدث بسبب من الاسباب الخارجة عن قدرة الإنسان واختياره، وذلك أن
 الإنسان إذا رأى صورة شخص وسمع كلامه: ترتب على تلك الرؤية وذلك
 السماع رجاء لشيء ثم حصول ذلك الرجاء عقيب تلك الرؤية، وذلك السماع
 ليس باختيار الإنسان البتة بل هو حاصل سواء أراد الإنسان حصوله أو لم يرد،
 وإذا حصل ذلك الرجاء له، أوله الطمع شاء أم أبى، وهذا برهان قاطع على أن
 أفعال العباد مرتبة على ما فى القلوب من الدواعى والصوراف، وأن تلك الدواعى
 والصوراف يترتب بعضها على بعض ترتبا اضطراريا وذلك تحقيق القول بالقضاء
 والقدر فما أشرف كلام أمير المؤمنين - رضى الله عنه - فى هذه المسألة.

وأما قوله رضى الله عنه: (فإنه أمر بين أمرين. لا جبر ولا تفويض).

فتفسيره: هو أن الجبر أن يحدث الشيء على خلاف الإرادة، وههنا فعل
 الإنسان يحدث على وفق إرادته فلا يكون جبرا. ثم إن حدوث تلك الإرادة فى
 قلب الإنسان، ليس من الإنسان وإلا لافتقر إلى إرادة أخرى ولزم التسلسل وهو
 محال، بل من الله تعالى. وإذا كان الأمر كذلك ثبت أنه لا تفويض فثبت أن زبدة
 كلام العقلاء وحاصل أفكارهم ليس إلا ما أدرجه أمير المؤمنين (على بن أبى
 طالب رضى الله عنه) فى هذه الألفاظ الموجزة النفيسة.

ثم يقول: ونظير هذه الكلمة فى الجلالة ما نقل عنه عليه السلام أنه سئل
 عن التوحيد والعدل فقال: (التوحيد أن لا نتوهمه والعدل أن لا نتهمه).

وهاتان الكلمتان المختصرتان مشتملتان على جميع ما ذكره المتكلمون فى
 تصانيفهم الطويلة، ولو شرعنا فى شرحهما لطال الكتاب أ.هـ.

الحجة السادسة: روى البيهقى عن الشافعى - رضى الله عنه - أن المؤذن

إذا قال: حى على الصلاة حى على الفلاح، فالسنة أن يقول المستمع: لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم. والمعنى: أن الإنسان إذا دعى إلى الصلاة وإلى الفلاح فهو يقول: لا حول ولا قوة ولا طاقة فى الإتيان بهذه الطاعة إلا بإعانة الله وتوفيقه.

وروى البيهقى عن الشافعى أيضا أنه قال:

قـدر الله واقع	حيث يقضى وروده
قد مضى فيك حكمه	وانقضى ما يريد
فأرد ما يكو	ن ألم يكن ما يريد

قال المزنى قلت للشافعى: من القدرية؟ فقال: هم الذين يزعمون أن الله تعالى لا يعلم المعاصى حتى تكون. أو قال: إلا بعد وقوعها.

وقال الرازى: واعلم أن مذهب المعتزلة. لا يستقيم إلا بهذا القول قالوا: لأنه تعالى لو علم الأشياء قبل وقوعها لكان جبرا لازما، من حيث أن خلاف المعلوم ممتنع الوقوع. ١. هـ.

هذا: ويقول الدكتور السقا على هامش مناقب الإمام الشافعى للرازى ما نصه: الذى كتبه المؤلف - الرازى - عن الشافعى فى أفعال العباد هو مذكور بالمعنى فى الفقه الأكبر المنسوب إلى الشافعى فى ذلك الكتاب الفصول التالية:

- ١ - ما شاء الله كان .
- ٢ - ما فى الكون من إرادة الله .
- ٣ - الخلق لله والكسب للعبد .
- ٤ - الكسب اختيار العبد .
- ٥ - قدرة العبد استطاعة لا خلق .
- ٦ - استطاعة العبد جزئية لفعل واحد .
- ٧ - لا نهاية لقدرة الله . ١. هـ .

(٥) النبوة :

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] .
 روى أن النبى ﷺ قال: (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله

واليوم الآخر وما فيه وأن تؤمن بالقدر خيره وشره) زواه الشيخان عن عمر رضى الله عنه من حديث جبريل على السلام بالإيمان بالنبوة والأنبياء ركن من أركان الإيمان وعليه أجمعت الأمة، وقد نازع فى ذلك البراهمة حيث أنكروا النبوة.

حكى أبو منصور البغدادي رحمه الله تعالى: أن الإمام الشافعي - رضى الله عنه - أول من صنف فى الرد على البراهمة المنكرين للنبوات.

ونقل البيهقي رحمه الله تعالى أن الشافعي كان يقول: ما أعطى الله لنبي شيئا. إلا وأعطى محمدا ﷺ ما هو أكثر منه. ف قيل له: أعطى عيسى ابن مريم إحياء الموتى فقال الشافعي: (حنين الجذع أعظم منه لأن إحياء الخشب أعظم من إحياء الميت).

وقيل: إذا كان لموسى عليه السلام فلق البحر عارضناه بانشقاق القمر. وهو أعجب منه لأنه آية سماوية. ولو قيل: عن انفجار الماء من الحجر قلنا: إن نبع الماء من بين أصابع محمد ﷺ أعجب. لأن خروج الماء من الحجر معتاد أما خروجه من اللحم والدم فأعجب. ولو سئلنا عن تسخير الريح لسليمان عليه السلام فإننا نقول: إن رحلة المعراج أعجب، وقال الإمام الشافعي رضى الله عنه فى كتاب الذبائح: (واجب أن نكثر الصلاة على النبي ﷺ لأن ذكر الله - عز وجل - والصلاة على النبي ﷺ إيمان بالله وعبادة له).

(٦) مذهبه فى الخلفاء والصحابة رضى الله عنهم:

قال الإمام الشافعي رضى الله عنه فى الفقه الأكبر: (واعلموا أن الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ أبو بكر رضى الله عنه، والدليل عليه إجماع الصحابة على إمامته).

واعلموا أن الإمام الحق بعد أبى بكر: عمر بن الخطاب رضى الله عنه. والدليل عليه أن أبى بكر نص على أنه خليفة من بعده وعهده إليه. ثم اجتمعت الصحابة عليه من غير تنازع واعلموا أن الإمام الحق بعد عمر رضى الله عنه: عثمان رضى الله عنه يجعل أهل الشورى اختيار الإمام لعبد الرحمن بن عوف فاختر عثمان واجتمعت الصحابة عليه، واعلموا أن الإمام الحق بعد عثمان: على

ابن أبى طالب رضى الله عنه . وثبتت إمامته بمبايعة أكابر الصحابة ورضا
الباقيين) أ.هـ.

وروى الربيع بن سليمان رحمه الله أن الإمام الشافعى رضى الله عنه : كان
يقول بتفضيل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى - رضى الله عنهم - وكان يحتج
على إمامة أبى بكر رضى الله عنه بعد الدلائل المشهورة بوجوه من الأدلة:

١ - روى الشافعى عن ابراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن جبير بن
مطعم عن أبيه أن امرأة أتت النبي ﷺ فسألته عن شئ فأمرها أن ترجع فقالت : يا
رسول الله إن رجعت فلم أجدك - كأنها تعنى الموت - فقال عليه الصلاة
والسلام : (فاتى أبى بكر) وهذا منه ﷺ إشارة إلى أن أبى بكر، هو القائم
بعده .

٢ - روى الشافعى عن سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربيع
ابن جراش عن حذيفة : أن النبي ﷺ قال : (اقتدوا بالذين من بعدى بأبى بكر
وعمر) .

٣ - وقال بعضهم للشافعى : ما رأيت هاشميا يقدم أبى بكر وعمر علّ عليّ
غيرك؟ فقال الشافعى : (على ابن خالتي وابن عمى . لأنى رجل من بنى عبد
مناف وأنت رجل من بنى عبد الدار ولو كان الأمر كما قلت . لكنك أولى بهذه
الكرامة ولكن ليس الأمر كما تمنى) .

قال البيهقى رحمه الله تعالى : قول ذلك الرجل للشافعى « ما رأيت هاشميا
غيرك إنما قال ذلك لما ذكرناه فى باب نسب الشافعى : أنه من جهة أمهات
أجداده : هاشمى .

٤ - ونقل أنه ذكر عنده على بن أبى طالب رضى الله عنه . فقال رجل من
القوم : ما نقر الناس من علىّ إلا لأنه كان لا يبالي بأحد فقال الشافعى : (كان فيه
أربع خصال لا تكون واحدة منها فى إنسان إلا ويحق له أن لا يبالي بأحد :
إنه كان زاهدا . والزاهد لا يبالي بأحد . وكان عالما والعالم لا يبالي بأحد وكان
شجاعا والشجاع لا يبالي بأحد وكان شريفا والشريف : لا يبالي بأحد .

٥ - وعن الربيع بن سليمان أنه قال : سمعت الشافعي يقول :

شهدت بأن الله لا رب غيره وأشهد أن البعث حق وأخلص
وأن عرى الإيمان قول مبين وفعل زكى قد يزيد وينقص
وأن أبا بكر خليفة أحمد وكان أبو حفص على الحق يحرص
وأشهد ربي أن عثمان فاضل وأن عليا فضله متخصص
أئمة دين يقتدى بفعالهم لحسا الله من إياهم يتنقص
فما لغواة يشتمون سفاهة وما لسفيه لا يخاف فيخرص

٦ - وروى ابن عبد الحكم عن الشافعي أنه قال :

(أما أرى أن الله تعالى لا يمنع الناس عن شتم أصحاب رسول الله ﷺ إلا ليزيدهم ثوابا عند انقطاع أعمالهم .

وقال رضى الله عنه فى عموم الصحابة رضى الله عنهم :

وقد أثنى الله - سبحانه وتعالى - على أصحاب رسول الله ﷺ فى القرآن والتوراة والإنجيل، وذكرهم رسول الله ﷺ بأنواع الفضائل وهم أدوا إلينا سنن الرسول ﷺ وشاهدوا الوحي ينزل فلا جرم علموا ما لا نعلمه من العام والخاص والإرشاد والإيجاب . فهم فوقنا فى كل علم واجتهاد وورع وعقل . فإن اجتمعوا كان قولهم حجة، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره، أخذنا بقوله) ١ . هـ .

وهكذا تبين لنا فى وضوح أن الإمام الشافعي رضى الله عنه كان على دراية تامة بمسائل ومباحث «الفقه الأكبر» أو ما يسمى بعلم العقيدة أو علم الكلام أو علم التوحيد أو علم أصول الدين . وتلك كانت آراؤه التى استخلصناها ولخصناها من بعض مؤلفاته وبحوثه ومما كتبه عنه الإمامان : البيهقي والفخر الرازي . وكذا كتابات أخرى معاصرة : أشعرية أو من دعاة السلفية وقد رأينا الإمام الشافعي رضى الله عنه على عقيدة سلف الأمة من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم . ولم يكن يتميل إلى فذلكات المتكلمين وفلسفاتهم كما أنه لم يكن

ينهج - فى تناوله لمسائل العقيدة - نهج دعاة السلفية المعاصرة - مدرسة ابن تيمية وأتباعه كما ادعى أحدهم فى بحثه « منهج الإمام الشافعى فى إثبات العقيدة » (١).

فالإمام الشافعى رضى الله عنه كان قرآنى العقيدة سنى النزعة سلفى المنهج (طريقة أصحاب الرسول ﷺ).

لذلك ظنه بعض المبتدعة أنه يميل إليهم. وهو الإمام الكبير القدر العالى الهمة الذى ملا الدنيا علما فبايعته الأمة كلها بالإمامة والريادة لقد ادعى فيه ثلاث طوائف من أهل البدعة أنه يميل إليهم: المشبهة. والمعتزلة والرافضة.

(١) أما المشبهة: فقد زعموا أن الإمام الشافعى رضى الله عنه كان منهم واحتجوا على ذلك بأمرين:

الأول: إن الإمام الشافعى كان يبغض علم الكلام ويكره الاشتغال به كما كان فى غاية المحبة لظواهر الكتاب والسنة ولم يكن يميل إلى التأويل وذلك يدل على أنه كان على ذلك المذهب حسب زعمهم.

الثانى: مما هو معلوم أن الإمام أحمد بن حنبل كان يحب الإمام الشافعى ويقدره ويعظمه، وكان فى غاية الإنكار لمذاهب المتكلمين فى التنزيه وذلك يوجب أن الشافعى كان على ذلك المذهب.

(ب) وأما المعتزلة: فقد زعموا هم أيضا أن الإمام الشافعى منهم. وذلك لأمرين:

الأول: ذكر القاضى عبد الجبار بن أحمد الهمدانى فى كتابه (طبقات المعتزلة) إن إبراهيم بن أبى يحيى المزنى، أخذ المذهب عن عمرو بن عبيد. ولا نزاع فى كون إبراهيم معتزليا ومسلم بن خالد الزنجى أخذ المذهب عن غيلان والشافعى كان تلميذا لإبراهيم بن أبى يحيى ولمسلم بن خالد، فاجتمع للشافعى رجلا من أهل الحق من القائلين بالعدل والتوحيد: إبراهيم ومسلم.

(١) د. محمد بن عبد الوهاب العقيل عفا الله عنه.

الثانى: قال بعض المعتزلة إن الإمام الشافعى قد اختار فى بعض الآيات قراءات دالة على مذهب المعتزلة. مثل:

١ - أنه قرأ فى سورة الأعراف، قوله تعالى: ﴿عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَسَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٦] فالقراءة المشهورة تفيد أن له - تعالى - أن يعذب من يشاء كما شاء.

وهذه القراءة - بالسين - تفيد - أنه تعالى - لا يعذب إلا من أتى بالفعل (السئ).

٢ - قرأ فى سورة سبأ ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ﴾ بالنون وكسر اللام فى - كل - والفائدة فيه: إنه على هذا التقدير يصير قوله تعالى: ﴿خَلَقْنَاهُ﴾ صفة ل: كل شئ والتقدير: إن كل شئ هو مخلوق لنا فهو بقدر وهذا يقتضى أن كل ما خلقه الله تعالى فإنه خلقه بقدر ولا يقتضى أن يكون خالقا لكل شئ. أما إذا قرأنا «إنا كل شئ» بنصب اللازم كان التقدير: إنا خلقنا كل شئ بقدر وهذا يقتضى أن يكون تعالى خالقا لكل الأشياء وأنه إنما خلقها بقدر.

(ج) وأما الراضية: فزعموا أنه منهم. واستدلوا على ذلك بما يلى:

١ - رويت أشعار للشافعى مشعرة برغبته فى المذهب الشيعى.

روى أن المزنى قال: قلت للشافعى، إنك رجل توالى أهل البيت فلو عملت فى هذا الباب أبياتا. فقال:

وما زال كتمانك حتى كائنى
برد جواب السائلين لأعجم
وأكتم ودى مع صفاء مودتى
لتسلم من قول الوشاة وأسلم
وقال:

أنا الشيعى فى دينى
وأهلى بمكة. ثم دارى عسقلية
بأطيب مولد وأعز فخر
وأحسن مذهب يسمو البيرية
وقال أيضا:

يا راكبا قف بالمحصب من منى
وأهتف بقاعد جمعها والناهض

سحرا إذا فاض الحجيج إلى منى فيضا كملتطم انفرات الفائض
 إذا كان رفضا حب آل محمد فليشهد الثقلان أنى رافضى
 ونقل عن الربيع أنه قال : حججنا مع الشافعى . فما ارتقى نجدا ولا هبط
 واديا إلا وهو يبكى . وينشد هذه الأبيات الثلاثة :
 وقال أيضا :

آل النبى ذريعتى وهم إليك وسيلتى
 أرجو بأن أعطى غدا بيد اليمين : صحيفتى

٢ - لقد اتهم يحيى بن معين الإمام الشافعى بأنه رافضى وقال : طالعت كتابه فى السير فوجدته لم يذكر إلا على بن أبى طالب رضى الله عنه . وذلك يدل على ما قلناه .

٣ - ذكر أنه حين كان باليمن انضم إلى بعض العلوية وكان ينصرهم . ولهذا السبب أخذه هارون الرشيد حتى وقع ما وقع .

فهذا خلاصة ما قيل فى الطعن على الإمام الشافعى رضى الله عنه كما ذكر البيهقى والرازى فهذه المزاعم من تلك الطوائف مزاعم واهية ولا تقدر فى شخصية الإمام الشافعى رضى الله عنه . يرد هذه المزاعم الإمام فخر الدين الرازى فيقول (١) : واعلم أن وجوه إحسان الله تعالى إلى الشافعى كثيرة ومن جملتها : أن بين المعتزلة والمشبهة مضادة عظيمة لأن المعتزلة بالغوا فى التنزيه حتى قربوا من التعطيل . والمشبهة بالغوا فى الإثبات حتى وقعوا فى التشبيه فلما ادعت كل واحدة من هاتين الطائفتين المتنافيتين : أن الشافعى كان منهم فقد تعارضت هاتان الدعوتان فتساقطا وبقي الإمام المطلبى مبرا عن شبهة التشبيه وريبة التعطيل .

ثم نقل : الصداقة التى كانت حاصلة بينه وبين أهل الظاهر . لا توجب كونه على مذهبهم فإنه لا يبعد أن يقال : إنه ما خاض معهم فى علم الأصول فلهذا السبب حصلت تلك الصداقة .

(١) مناقب الإمام الشافعى ١٣٢ - ١٣٤ .

وأما قول - قاضى القضاة . عبد الجبار - ففى غاية الضعف . لأن كون الإنسان مستفيدا علم الفقه والحديث من إنسان معتزلى لا يوجب كونه معتزليا لا سيما وقد نقلنا الأشعار الكثيرة عن الشافعى الدالة على بعده عن مذهب المعتزلة فبطل ما ذكروه .

أما تمسكهم بالقراءات التى رويناها فهو دليل محتمل وقد نقلنا عنه نقلا ظاهرا أقوالا منافية لأقوال المعتزلة . فبطل ما ذكروه .

وأما دعوى الرافضة فباطلة لأنه قد اشتهر عنه . أنه كان يقول بإمامة الخلفاء الراشدين وكان كثير الطعن فى الرافض قال يونس بن عبد الأعلى سمعت الشافعى يقول : (أجزى شهادة أهل الأهواء كلهم إلا الرافضة فإنهم يشهدون بعضهم لبعض) .

وقال يونس : كان الشافعى يعيب على الروافض ويقول : (هم شر عصابة) وأما مدح على عليه السلام . وحبه والميل إليه فذاك لا يوجب القدح بل يوجب أعظم أنواع المدح .

وأما طعن يحيى بن معين فالجواب عنه : ما روى البيهقى عن أبى داود السجستانى أنه قيل لأحمد بن حنبل : إن يحيى بن معين ينسب الشافعى ابن إدريس إلى التشيع فقال أحمد ليحيى بن معين كيف عرفت ذلك ؟ فقال يحيى : إنى نظرت فى تصنيفه فى قتال أهل البغى فرأيت أنه قد احتج من أوله إلى آخره بعلى ابن أبى طالب عليه السلام فقال أحمد : يا عجباً لك . فيمن كان يحتج الشافعى فى قتال أهل البغى ؟ فإن أول من ابتلى من هذه الأمة بقتال أهل البغى هو على بن أبى طالب - عليه السلام - قال فخجل يحيى من كلامه .

وأيضاً : فإن يحيى بن معين كان شديد الحسد للشافعى . وكان يلوم أحمد ابن حنبل على تعظيمه للشافعى وكان أحمد بن حنبل يلومه على ذلك الحسد وقد طعنوا فى يحيى بن معين بسبب كثرة طعنه فى الناس . وقالوا فى حقه شعراً :

ولا بن معين فى الرجال وقيعة سيسال عنها والمليك شهيد

فإن كان صدقا يدعيه فغيبه وإن كان كاذباً فالعذاب شديد

ولما سمع الشافعي أن بعض الناس رماه بالتشيع . أنشد وقال :

إذا نحن فضلنا عليا فإننا روافض بالتفضيل عند ذوى الجهل

وفضل أبي بكر إذا ما ذكرته رميت بنصب عند ذكرى للفضل

فلا زلت ذا رفض ونصب كليهما أدين به حتى أوسد فى الرمل - 1. هـ

وهكذا تبين لنا أن الإمام الشافعي رضى الله عنه، كان على علم ودراية

بعلم العقيدة على طريقة الصحابة والتابعين رضى الله عنهم وليس على منهج

السلفية المعاصرة ولا منهج المتكلمين من علماء الكلام، كما أنه لم يشتغل

بعلم الكلام لاشتغاله بعلوم الفقه وأصوله والسنة وعلومها، رحمه الله رحمة

واسعة.

* * *